


كلام الإمام الشافعي

رضي الله عنه

والاحتجاج به
وجه من سعة العربية



د. عبد الفتاح الحموز



الإمام الشافعي رضي الله عنه حجة في العربية بصير بها، عالم بلغات العرب وأشعارهم والقراءات القرآنية، وقيل إنه لغة وتحده تقتضيه تجلى يجلس إليه بعض الناس للإستماع إلى هذه اللغة لا إلى فقهه.

ولعل هذا البحث يكشف عن أن له اختيارات في اللغة تعد مظهراً من مظاهر سعة العربية من حيث الإحتجاج وبناء الأصل النحوي واللغوي على الرغم من أنه لم يكن في عصور الإحتجاج اللغوي، ولا ضير في أن يكون له ألفاظ أو مصطلحات يعبر بها عن فنه الفقهي ويوصله إلى مريديه وغيرهم.

ولسنا ننكر أن من هذه الإختيارات ما هو على خلاف أصول اللغة. نحو: يسوى ويستأهل وأعزب وغيرها من مسائل اللغة المبسوطة في هذا البحث، أو النحو، نحو: نصب معجمولي (إن) و(كان)، ونداء اسم الإشارة غير الموصوف، وتعريف العدد المضاف إلى معدوده، والجمل التي لها موضع من الإعراب، وغير ذلك من المسائل

النحوية المبسوطة في هذا البحث زيادة على ما في كلامه من شواهد تعزز المذهب البصري أو الكوفي، أو ما ذهب إليه نحوياً أو أكثر.

ولسنا مع من يعد ما استطعنا الوصول إليه من هذه الإختيارات من باب الخطأ أو اللحن: لأننا ندعوا إلى حفظها في مظان النحو واللغة على أنها وجه من سعة العربية.

طالعنا بعض الأقوال في كتب الأقدمين بأن الإمام الشافعي^(١) الذي أقام في بطون العرب عشرين سنةً، فصحيح، ذو علمٍ واسعٍ بالقراءات والشعر العربي^(٢) الذي حفظ منه عشرة آلاف بيت هذيل التي بقي فيها سبع عشرة سنةً، يرحل بر جيلها وينزل بنزولها، ولعل ما يعزز ذلك أن الأصمعي قد صَحَّحَ أشعار هذيل عليه، وما يطالعنا في تأليفه من استشهاد بالشعر ومعرفة تامةً بمعاني الألفاظ الدقيقة^(٣).

وطالعنا أيضاً أقوالاً أخرى بأنه بصير باللغة حجّة فيها، ومن ذلك قول عبد الملك بن هشام: «الشافعي بصير باللغة، يؤخذ عنه، ولسانه لغة فاكتبوه»^(٤). وقول أبي الوليد بن أبي الجارود: «كان يقال: إن الشافعي لغة وحده، يحتاج بها». وقول الزعفراني: «ما رأيته لحن قط»^(٥). وقول يونس بن عبد الأعلى: «كان الشافعي إذا أخذ في العربية قلت: هو بهذه أعلم، وإذا تكلم في الشعر وإنشاده قلت: هو بهذا

(١) انظر شواهد على هذه المسألة في: أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)، الأم، م: ٥، ج: ٨. بيروت - دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م: ١٥٣ / ٢، ١٥٤ / ٢، ٢١٦ - ٢١٥، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، الرسالة، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر، بيروت - دار الفكر: ٣٥، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، أحكام القرآن: ١: ج: ٢، كتب المقدمة محمد زاهد بن الحسن الكوثري، وكتب هوامشه محمد عبد الغني عبد الخالق، بيروت - دار الكتب العلمية، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م: ٦٨ / ١.

(٢) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تهذيب التهذيب: م: ١٢، مطبعة دائرة المعارف الناظمية الكائنة في الهند. الطبعة الأولى: ١٣٦٦هـ: ٩ / ٢٨.

(٣) ابن حجر العسقلاني: تهذيب التهذيب: ٩ / ٣٠.

(٤) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب: ٩ / ٣٠.

أعلم^(١). وقول أبي منصور الأزهري: «والشافعيّ فصيح حُجَّة في اللغة»^(٢).

ويتضح مما مر أن الإمام الشافعيًّا رحمه الله الذي لم يلحن حجة في اللغة بصير بها، ويستفي فيها، فهو يحيط بلغات كثيرة من لغات العرب. ويتراءى لي من وسمه بأنه لغة وحده أن له اختيارات في اللغة تدل على سعَةِ العربية، يعزز صحتها كونه حُجَّة فيها من حيث الدليل والْحُجَّة، ولعلَّ هذه الإختيارات التي ستحدث عنها فيما بعد أثراً بِينَا في اختلاف بعض الناس إلى مجلسه لسماع لغته لا فقهه زيادةً على كونه حُجَّة بلغات العرب بصيراً بها^(٣).

ولعلَّ بعض هذه الإختيارات مصدرُها أنه رائد في فنه الفقهي، فلا ضير في أن تكون له ألفاظ أو مصطلحات تعبّر عن هذا الفن كغيره من رواد الفنون الأخرى، ويبدو ذلك بِينَا في المسائل اللغوية المبسوطة في هذا البحث.

ولعلَّ ما دفعني إلى هذا البحث - على الرغم من أنَّ الشافعيًّا لم يكن في عصور الإحتجاج اللغوي والنحووي - تلك الإختيارات اللغوية والنحوية التي تُعدُّ مظهراً من مظاهر سعَةِ العربية؛ لأنَّ صاحبها حُجَّة فيها وبصير بها، فليس بِمُسْتَغْرِبٍ أنْ يدعو عبد الملك بن هشام إلى كتابة لغته. تحقيق تكاليف علوم مسلم

ورأيت في هذا البحث أنَّ أدوَّن شواهدَ من كلامه تُعزَّزَ مذهب البصريّين، وأخرى تُعزَّزَ مذهب الكوفيين، وثالثة تُعدُّ من اختياراته التي انفرد فيها، أو شاركَه فيها نفر قليل، وذلك بمقابلتها بأصول النحو واللغة، لتكون شاهداً عدلاً على سعةِ العربية ومظهراً من مظاهرها.

(١) ياقوت الحموي (ت: ٦٦٢هـ)، معجم الأدباء: م: ١٠، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م: ١٧/٣٠٠.

(٢) أبو الفضل جمال الدين بن محمد بن مكرم بن منظور (ت: ٧١١هـ)، لسان العرب، م: ١٥، بيروت - دار صادر، ١٣٨٨هـ: ٨/٤٢٠.

(٣) انظر ياقوت الحموي، معجم الأدباء: ١٧/٢٩٩.

ولقد اخذت عمدتي في هذا البحث تأليفه التي وصلت إليها يدي. ويتراءى لي أنَّ ما فيها يخضع لمسائل لا بدَّ للباحث من أن يراعيها:

(١) أن الإمام الشافعي كان يجلس للإفتاء، وشرح المسائل الفقهية وتوضيحيها لمريديه من العامة وغيرهم، ولذلك نراه يجتهد في كلامه لإفهامهم، فليس من عشرات اللسان ما يطالعنا في تأليفه مما يعد من باب الخطأ النحوي، ومن ذلك تقديم الفعل العامل في اسم الإستفهام - إنْ لمْ يُحمل ذلك على خطأ الناسخ أو سهوه - عليه: «قال: نعم، قلت: ويجب بالخيار، قال: تريد ماذا؟ قلت: ما يلزمك...»^(١).

ومن ذلك إعادة العامل مع الناسق: «ولا أفرُّق بين حكم هذا وبين حكم الأموال»^(٢). وما يمكن حمله على ذلك إثبات نون الأفعال الخمسة المسبوقة بجازم أو ناصب وحذفها في غير ذلك إن لم يُحمل كلامه على اللغات كما سيأتي فيما بعد. والقول نفسه في جمع المذكر السالم من حيث بقاء الواو في حالتي النصب والجر، والياء في حالة الرفع.

ولعل ما يعزز ما أذهب إليه في هذه المسألة من حيث إن الشافعي يجتهد في كلامه ليفهم الناس أنه يطالعنا بتوكيد الضمير المستتر أو المتصل بضمير منفصل، ومن ذلك: «وأحب للإمام أن يوكل من يصلي بالناس إذا أبطأ هو عن الصلاة»^(٣)، «ولم نكن نحن نعرف...»^(٤).

(٢) أن كتابه (الأم) اعتراه في بعض المواطن تصحيفٌ وتحريفٌ من النسخ أو

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٩.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٧/٥٠.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ١/١٨٣.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ١/٣١٠.

وانظر شواهد أخرى: الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٢٥. الإمام الشافعي، الأم: ٣/١٥٢. ١٥٢، ٢١٠، ٩٧، ٩٥، ٧٠، ٦١، ٣٩/٥، ٢٤٢، ٢٣٧، ٢٨/٤، ٣١٠، ٢٥٣، ٢٥٢.

الطبع، ومن ذلك: «قد بعثني حراً فأعطي ثمن أرأيت...»^(١). أي: ثمنا. «كانت كل واحداً من الوصيتيْن إلى من جعلها إليه...»^(٢).

(٣) أنَّ الإمام الشافعي كان كثير التنقل، ولذلك نراه يجلس للإفتاء وشرح المسائل الفقهية وتوضيحيها في غزة، ومصر، وبغداد، ومكة، والمدينة، واليمن وغيرها، ويظهر لي أنَّ هذا التنقل سبب رئيس فيما يطالعنا في تأليفه من لغات عربية مختلفة، ومن تلك اللغات لغة الحجاز، وهي لغته: «وتحتَّلُّ سُنْتَهُ وَتَافِقُهُ»^(٣)، فتاتفاق لغة أهل الحجاز، لأنَّهم يقولون: اِيْنَقَقْ يَا تَفَقْ، فَهُوَ مُوْتَفَقْ، فَهُمْ يَجْعَلُونَ فَاءَ الْكَلْمَةِ فِي مُثْلِ مَا مَرَّ وَفَقَ الْحَرْكَاتِ قَبْلَهَا^(٤).

ومنها لغة قوم من العرب في إعراب (كلا وكلتا) المضافتين إلى ضمير بالألف مطلقاً، ولعلَّ في حملهما على معاملة المثنى بالألف مطلقاً في لغة كنانة وبيني الحارث وغيرهم تعزيزاً لهذه اللغة، وإنما جاء من كلام الإمام الشافعي من ذلك: «لأنَّ كلاهما لم يلمس صاحبه...»^(٥)، «فإنْ كَانَ فِي الْحَالَيْنِ كَلَاهُمَا غَيْرَ طَاهِرٍ كَرْهَتِهِ لَهُ»^(٦)، «فَإِذَا خَلَطَ مَاءَ فَلَا خَيْرَ فِيهِ إِذَا خَلَطَ مَاءَ أَحَدَ الْبَنِينَ أَوْ كَلَاهُمَا، لَأَنَّ مَاءَ غَشَّ...»^(٧)،

مَرْجَعَ تَحْقِيقَاتِ كَامِلْيَةِ عِلْمِ الْحُدُودِ

(١) الإمام الشافعي الأم: ٣/٢٤٨.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٤/١٢٤، وانظر: ٤/١٨٢، ٥/٧٨، ٨٠، ١/١٧٩.

(٣) الإمام الشافعي، الرسالة: ٣١، وانظر: ١١٢، ٢١٣، ٢٣٨، ٤٦٤، ٤٧٩.

(٤) انظر في ذلك، محمد بن علي الصبان (ت: ١٢٠٦هـ) حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، أربعة أجزاء في مجلدين، القاهرة - دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشريكاه: ٤/٣٣٠، على بن مؤمن بن عصفور (ت: ٦٦٩هـ)، المتع في التصريف، ج: ٢، تحقيق د. فخر الدين قباوة، حلب - المكتبة العربية، الطبعة الأولى، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م: ١/٣٨٧ - ٣٨٧.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ١/١٣٠. وانظر جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت: ٩١١)، همع الهوامع في شرح جمع الجواع، م: ٧، تحقيق عبد العال سالم مكرم (الجزء الأول بالإشتراك مع الأستاذ عبد السلام هارون)، الكويت - البحوث العلمية، ١٣٩٤هـ: ١/١٣٣، ١٣٦.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ١/١٠٥.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٢٧.

«واحتمل كُلُّها الوزن والكيل أو كلاهما...»^(١).

ومنها لغة قوم من العرب في إعراب الملحق بجمع المذكر السالم بحركات ظاهرة على النون وإلزامه الواو^(٢)، ومن ذلك: «وأَحَبَ إِلَيْ لَوْ كَانَتْ أَرْبَعَون»^(٣)، «إِذَا لَمْ يَكُنْ أَهْلَهَا أَرْبَعَون»^(٤).

ومنها لغة قوم من يبني قيم في نصب معمولي (إن) وأخواتها^(٥)، ومن ذلك: «بما وصفتُ مِنْ أَنَّ ذَلِكَ مَوْجُودًا عَلَى كُلِّهِمْ»^(٦) على الرغم من أن الخبر قد جاء على الأصل في النسخ الأخرى.

ومنها لغة قوم من العرب في إثبات النون في الأفعال الخمسة مطلقاً^(٧)، ومن ذلك: «إِنَّا الرَّضَا بِأَنْ يَتَبَيَّنَهُ...»^(٨)، «وَأَمْرَ أَنْ يُسْتَبَرَ آنَ..»^(٩).

ومنها لغة قوم من العرب في إهمال (لم) الجازمة حملها على (ما) النافية على الرغم من أن بعض النحاة قد عدُوا ذلك من باب الضرورة^(١٠)، ومن ذلك: «وَلَمْ يَصُلِّي عَلَى النَّبِيِّ...»^(١١)، «فَاسْتَدَلَّنَا عَلَى أَنَّهَا لَمْ تَرْضَى..»^(١٢)، «وَلَوْ صَلَّى لَمْ يَؤْدِي ذَلِكَ

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٩٩/٣.

(٢) انظر السيوطي، همع الموامع: ١٠٦/١.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ١٩/٢.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٢٢٠/١.

(٥) انظر: الصبان، حاشية الصبان: ١/٢٦٩، حسن بن قاسم المرادي (ت: ٧٤٩هـ)، الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق طه محسن، ١٣٩٦هـ-١٩٧٦م: ٣٧٩، السيوطي، همع الموامع: ١٥٧/١.

(٦) الإمام الشافعي، الرسالة: ٤٥٨، وانظر: ٣٤٧.

(٧) انظر الإمام الشافعي، الأم: ١٩٤/٣.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ١٩٤/٣.

(٩) الإمام الشافعي، الأم: ١٦٢/٥.

(١٠) انظر: المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني: ٢٨٠، أبو الفتح عثمان بن جنى (ت: ٣٩٢هـ)، الخصائص، م: ٣، تحقيق محمد علي النجار، بيروت- دار المدى للطباعة والنشر: ٣٨٨/١.

(١١) الإمام الشافعي، الأم: ١٤٠/١.

(١٢) الإمام الشافعي، الرسالة: ٣١١.

عنه ما لزمه من الصلاة..^(١)، ويمكن حمل ما مرّ أيضاً على أن الألف أو الياء أو الواو نشأت من إشباع الحركة.

وما يمكن عده من هذه المسألة أيضاً رفع المضارع صحيح اللام بعدها أيضاً، ومن ذلك: «لَا يَأْسِ مَا لَمْ يُحِيلِ الْمَعْنَى»^(٢)، «وَلَمْ تَقِيسْهُ عَلَى الْدِيَةِ..»^(٣).

ومنها لغة ربيعة في الوقف على المنصوب المنكَر غير المضاف بدون الألف، فرسم كذلك حملأ على هذا الوقف: «فَإِذَا كَانَ مَنْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ نَاسٌ»^(٤)، «وَكَانَ الْمُخْبَرُونَ لَهُمْ نَاسٌ غَيْرُ مَنْ جَمَعَ لَهُمْ...»^(٥)

ومنها لغة قوم من العرب في تقدير الفتحة على ياء المقوص، وقيل إن ذلك من باب الضرورة، وذكر أبو حاتم السجستاني أنها لغة فصيحة^(٦)، ومن ذلك قول الشافعي^(٧):

وَمَا كُنْتُ رَاضِيًّا مِنْ زَمَانِي بِمَا تَرَىٰ وَلَكَنِّي رَاضِيًّا بِمَا حَكَمَ الْدَهْرُ

(١) الإمام الشافعي، الرسالة: ٣٢٠.

وانظر شواهد أخرى في الرسالة: ٢٦٠، ٢٦٧، ٣١٧، ٣٢٥، ٣٢٧، ٣٣٤، ٣٤٢، ٣٦٣، ٣٦٥، ٣٩٥، ٤٢٣، ٤٦٣.

(٢) الإمام الشافعي، الرسالة: ٢٧٥.

(٣) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٤٣.

وانظر في هذه اللغة، عليّ بن مؤمن بن عصفور (ت: ٦٦٩هـ)، ضرائر الشعر، تحقيق السيد إبراهيم، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٩٧٠هـ - ١٣٩٠م.

(٤) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩.

(٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩.

وانظر شواهد أخرى: الإمام الشافعي، الرسالة: ٧٦، ٧٧، ٤٤٢، ٤٤٩، ٤٥٦، ٤٩٠، ٥٠٨، ٥٤١، ٥٨٤، ٥٩٠، ٥٩٥.

انظر في ذلك: السيوطي، همع الموامع: ٦/٢٠٨، الصبان، حاشية الصبان: ٤/٢٠٤.

(٦) انظر السيوطي، همع الموامع: ١/١٨٣.

(٧) انظر الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٤٦.

وقوله أيضاً^(١):

إلاً أخو العلم الذي يُعْنِي به في حالتيه عارياً أو مُكتَسِي
ولعلَّ الضرورة الشعرية في هذين الشاهدين بَيْنَهُ.

ومنها لغة بعض العرب في إثبات لام المقصوص المنكَر جراً ورفعاً^(٢)، على الرغم من عدم بعض النحاة ذلك من باب الضرورة الشعرية^(٣)، ومن ذلك: «وكثيراً ما يكون الذاهبون في تلك الحال في غير سُتْرٍ عن مصلِي...»^(٤)، «وقد فرق النبي عَمَالاً على نواحي..»^(٥)، قوله:

لَكُنْ تَوْلِيْتُ غَيْرَ شَكٍّ خَيْرٌ إِمَامٌ وَخَيْرٌ هَادِيٌ^(٦)

(٤) أن الإمام الشافعي كغيره من الشعراء مِنْ حيث إنَّ في شعره مسائل لا تخضع لسلطان الأصل النحوي للضرورة الشعرية؛ فلا نستطيع أن نعد تلك المسائل من باب الشذوذ أو الآراء التي انفرد فيها^(٧)، ومن ذلك صرف الممنوع

(١) انظر الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٥٤.

(٢) انظر د. عبد الفتاح الحموز: ظاهرة التعبوض في العربية، عمان - دار عمار للنشر والتوزيع، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، الطبعة الأولى: ٦٩.

(٣) انظر ابن عصفور، ضرائر الشعر: ٤٢.

وما يمكن عده من ذلك قراءة ابن كثير بالوقف بالياء على: هاد، ووال، وواق، في سورة الرعد: ٧، ١١، ٣٣، ٣٧، ٣٤. انظر في ذلك، أبو زريعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة (ت: القرن الخامس الهجري، حجة القراءات، تحقيق سعيد الأفغاني، بيروت - مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٢م: ٣٧٥). وروى أبو الخطاب الأخفش أن بعض العرب يقول: هذا داعي، ولذلك قال الحليل بن أحمد في النداء: يا قاضي.

(٤) الإمام الشافعي، الرسالة: ٢٩٤.

(٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ٤١٥.

(٦) الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٣٥، وانظر: ٩٩.

وانظر شواهد أخرى: الإمام الشافعي، الرسالة: ٤١٧، ٤٢٣، ٤٣٢، ٥٣٠، ٥٤٢، ١٦١، ١٦٢، ٢٣/٣. وانظر: ١٣.

(٧) انظر ابن عصفور، ضرائر الشعر: ١٣.

من الصرف، ومن ذلك قوله^(١):

وأشجع في الوغى من كل ليثٍ وآل مهلبٍ وبني يزيدٍ

صرف (يزيد) قوله^(٢):

والصمت عن جاهمٍ أحمقٍ شرفٌ وفيه أيضاً لصونِ العرضِ إصلاحٌ

صرف (أحمقٍ).

قوله^(٣):

عليَّ ثيابٌ لروياعُ جميعها بفلسٍ لكن الفلسُ منها أكثرًا

صرف (أكثرًا).

ومن ذلك كسر آخر المضارع صحيح اللام المجزوم من غير مسوغٍ، ومن ذلك

قوله^(٤):

المرءُ يحظى ثم يعلو ذكرةٌ حتى يُزيَّن بالذى لم يفعل
وترى الشقى إذا تكامل عينيهٔ يشقى وينحل كلُّ ما لم يعمل

والقول نفسه في الأمر المبني صحيح الآخر، ومنه قوله^(٥):

فإذا سمعتَ بآنٍ مجدوداً حوى عوداً فاثمر في يديه فصادقٍ
وإذا سمعتَ بآنٍ محروماً أتى ماءً ليشربه فخاصَّ فحقٌّ

(١) الإمام الشافعى، ديوان الإمام الشافعى: ٤٠.

(٢) الإمام الشافعى، ديوان الإمام الشافعى: ٣٣.

(٣) الإمام الشافعى، ديوان الإمام الشافعى، ٤٧.

(٤) الإمام الشافعى، ديوان الإمام الشافعى: ٧٣.

(٥) الإمام الشافعى، ديوان الإمام الشافعى: ٦٤.

ومن ذلك إسكان آخر الماضي المفتوح، ومنه قوله^(١):

زِنْ مَنْ وَزَنْكَ بِمَا وَزَ نَكَ وَمَا وَزْنَكَ بِهِ فَزْنَهُ

ومن ذلك الوقف على المنصوب من غير ألف، ومن ذلك قوله^(٢):

رَأَيْتُ الْقَناعَةَ رَأْسَ الْغَنِيِّ فَصَرَّتُ بِأَذِيَالِهَا مُتَمَسِّكٌ
فَلَا ذَا يَرَانِي عَلَى بَابِهِ وَلَا ذَا يَرَانِي بِهِ مُنْهِكٌ

وبعد فلعل ما مر ينير الدرب في هذا البحث؛ لأنَّه لا انفصام له عما يدور في فلكه. وقد رأيت أن يكون حديثي في هذا البحث في مسألتين كما مر:

(١) كلام الإمام الشافعي وأصول النحوين البصريين والковفيين.

(٢) كلام الإمام الشافعي الذي يمكن عده مظهراً من مظاهر سعة العربية، أو الذي يعزز ما ذهب إليه بعض النحاة من آراء تكاد تكون انفرادية.

كلام الإمام الشافعي

وأصول النحوين البصريين والkovفيين

للإمام الشافعي كلام يعزز كلا المذهبين، وما يعزز المذهب البصري:

(١) عطف الظاهر على الضمير المتصل الذي في محل خفض بإعادة العامل^(٣):

ومن ذلك: «وَلَا يُحَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمَسَاجِدِ»^(٤)، فعطف (المساجد) على الضمير

(١) الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي، ٨٥.

(٢) الإمام الشافعي، ديوان الإمام الشافعي: ٦٨. ويمكن حمل ذلك على لغة ربيعة - كما مر - في الوقف على المنصوب المنكَر من غير ألف كالوقف على المرفوع وال مجرور، فلا مخوج إلى الاتجاه إلى عدد ذلك من باب الضرورة.

(٣) انظر د. عبد الفتاح أحمد الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم، الرياض - مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م: ٧١٥.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٤ / ٢٣٠.

المتصل في (بينهم)، «وإذا اعتقَ رجُلٌ نصف عبدٍ بينه وبين رجُلٍ ولم يكن...»^(١). ومنه إجازة أن يكون خبر (كان) جملة فعلية فعلها ماضٍ غير مسبوق (بقد)^(٢)، ومنه: «... ولو كان سها عن شيء من الصلاة»^(٣)، «فإن كان قد قرأ»^(٤).

ومن ذلك عدم العطف على ضمير الرفع المتصل من غير فاصل^(٥)، ومنه: «فنهينا نحن وأنت عن الدينار بالدينارين»^(٦)، «وزعمنا نحن ومن قال هذا القول من أصحابنا...»^(٧). أما مذهب الكوفيين فالعطف من غير فاصل.

ومن إدخال حرف التعريف (أـلـ) على أول المركب دون ثانية^(٨) كقولنا: أعطيته الأحد عشر درهماً، ومن ذلك: «ولا بأس أن يأخذ التسعة عشر بمحصتها...»^(٩). «وقيمة العجوة سدس الإثني عشر...»^(١٠). والكوفيون أجازوا دخوله على الجزأين.

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٦٨/٢. وانظر: ١/٢٥٢، ٢٩٢/٤، ١٦٥/٣، ٢٩٢/٥، ٨٦، ٩٥، ٩٦.

(٢) انظر: أبو حيان، أثير الدين محمد بن يوسف بن حيان الأندلسي (ت: ٧٥٤هـ)، البحر المحيط / م: ٨، الرياض - مكتبة ومطابع النصر الحديثة: ٨/١٧٨، د. عبد الفتاح أحمد الحموز، التأويل النحوى في القرآن الكريم: ٦١٤.

جاء في: جمال الدين بن هشام الأنباري (ت: ٧٦١هـ)، مغني الليب عن كتب الأعaries، تحقيق د. مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، مراجعة سعيد الأفغاني، دار الفكر، الطبعة الخامسة، ١٩٧٩م: ٨٣٣. «زعم البصريون أن الفعل الماضي الواقع حالاً لا بد معه من (قد) ظاهرة.. أو مضمرة... وخالفتهم الكوفيون، وشرطوا ذلك في الماضي الواقع خبراً لـ(كان)... وخالفتهم البصريون..».

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ١٤٣/١، وانظر: ١/١٥٣.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ١/٢٣٧.

وانظر شواهد أخرى، الإمام الشافعي، الأم: ١/٢٣٤، ٢٦١، ٢٣٤/٢، ٢٧٠/٢، ٢٦١، ١٢٨، ٤/٣، ١٦١، ١٦٣، ١٦٩، ١٩٠، ١٥٠/٤، ٦٨/٥.

(٥) انظر السيوطي، همع الهوامع: ٥/٢٦٧.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ١/٦.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٣/١٠، وانظر: ٥/١٤٣، ١٤٣/٤، ١٨/٣، ٢٨٩، وفي كتابه الأم موضع يمكن حله على عدم الفصل (٤/١٨٤): «حتى أعلم أن لم تدينوا وأباكم..».

(٨) انظر السيوطي، همع الهوامع: ٥/٣١٤.

(٩) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٣١.

(١٠) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٣٤-٣٥.

ومنه كون تمييز (كذا وكذا) منصوباً^(١)، ومن ذلك «إلا أن تقول كذا وكذا رطلاً منه صغاراً، وكذا وكذا رطلاً منه كباراً...»^(٢)، والковفيون أجازوا رفعه، وهو خطأ عند أبي حيّان، لأنَّه غير مسموع.

وممَّا جاء موافقاً لأصول الكوفيين إنابة الجار والمحرور، مناب الفاعل المذوف على الرغم من وجود المفعول به، ومن ذلك قوله: «أكان يجوز أن يُشتري بالدنارين والدرارِم نقداً عسلاً وسمناً إلى خل؟»^(٣)، «أفرأيت إذا قال الواحد منهم القول لا يحفظ عن غيره منهم فيه له موافقة ولا خلافاً»^(٤)، «قال: أفيجوز أن تكون أصول مفرقة الأسباب يحكم فيها حكماً واحداً؟»^(٥).

ومن ذلك أيضاً إدخال حرف التعريف (أَلْ) على المضاف والمضاف إليه في باب العدد كقولنا: جاء ثلاثة الأولاد^(٦)، ومنه قوله: «ولعل سالماً أن يكون ذهب عليه قول عائشة في العشر الرضعات..»^(٧)، « ولو قال: هذه العشرة الدرارِم عن مالي الغائب أجزاءٌ عنه..»^(٨)، «لو دفع الثلاث شيئاً إلى عامل أحد البلدين..»^(٩)، أما البصريون فلا تصح هذه المسألة عندهم؛ لأنهم يدخلون حرف التعريف على المضاف إليه.

مَرْجِعَتِي كَمِيُور عَلَمَ زَلْدَنِي

(١) انظر السيوطي، همع الهوامع: ٤/٨٦.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٣/١٣٠، وانظر: ٣/١٣١.

(٣) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٢٥.

(٤) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩٧.

(٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩٨ - ٥٩٩.

وانظر شاهداً آخر، الإمام الشافعي، الرسالة: ٥١٤.

(٦) انظر السيوطي، همع الهوامع: ٥/٣١٤.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٥/٢٩.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ٢/٢٤.

(٩) الإمام الشافعي، الأم: ٢١.

وانظر: الإمام الشافعي، الأم: ٢/٤٨، ٤٨/٣، ٩٨/٤، ٧٥، ١٠٥، ١٣٥، ١٤٦، ١٥١، ٢٢٠/٥، والإمام الشافعي، الأحكام: ١٥٤.

وما يُعد معززاً للمذهبين كون الحال جملة ما ضوئية فعلها ماضٍ مقترب بـ(قد)، أو غير مقترب، ومن الأول^(١): «وهذا لا يكون إلا وقد رمت الجمرة قبل الفجر بساعة..»^(٢)، «من فاتته الصلاة فذكرها وقد دخل في صلاة غيرها مضى على صلاته التي هو فيها..»^(٣)، فهذه الشواهد تعزز مذهب البصريين الذين لا يُجَوزُون وقوع الماضي حالاً إلا إذا سبق بـ(وقد). أما الكوفيون فلم يقيدوا هذه المسألة بهذا القيد، ويعزز مذهبهم قوله: « وإن لم يقدر على السجود جلس أومأ إيماء»^(٤)، «ولو هو يريد السجود وكان على إرادته فلم يحدث إرادة غير إرادته السجود أجزاء السجود..»^(٥).

ومن ذلك أيضاً وقوع الجملة الماضوية خبراً لـ(كان) مقتربة بـ(قد) أو غير مقتربة، ومن الأول قوله: «فكان قد تشهد في المغرب ثلاث مرات..»^(٦)، «كانوا قد خرجوا بالفعل دون النية...»^(٧). ومن الثاني قوله: «وكذلك إن كانت حرثتها ولم تزرعها..»^(٨)، «ولو كان اشتري منه...»^(٩)، مما يعزز مذهب الكوفيين الذين قيدوا هذه المسألة بالإقتران بـ(قد)، ومذهب البصريين الذين أجازوها من غير قيد.

مركز تحقیقات کمپیوٹر علوم مردمی

- (١) انظر د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوی في القرآن الكريم: ٨١٢-٨١٣، أبو محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري، مفہوم الکلیب عن کتب الأعاریب: ٨٣٣.
- (٢) الإمام الشافعی، الأم: ٢/٢٣٤.
- (٣) الإمام الشافعی، الأم: ١/٩٧، وانظر: ١/٢٠٣، ١٦١، ٢٢٨، ٢١٠.
- (٤) الإمام الشافعی، الأم: ١/١٠٠.
- (٥) الإمام الشافعی، الأم: ١/١٣٧.
- (٦) الإمام الشافعی، الأم: ١/١٤١.
- (٧) الإمام الشافعی، الأم: ١/٢٠٤، وانظر: ٣/٢.
- (٨) الإمام الشافعی، الأم: ٥/٧٠.
- (٩) الإمام الشافعی، الأم: ٣/١٦٣، وانظر: ١/٢٦١، ٢٤٣، ٢٣٧، ٢٧٠، ٣/٤٨، ٤٨/١٥٣.

(٢) كلام الإمام الشافعي الذي يمكن عده

مظهراً من مظاهر سعة العربية، أو الذي يعزز
ما ذهب إليه بعض النحاة من آراء تكاد تكون انفرادية

للإمام الشافعي كما من اختيارات في اللغة يمكن عدها من مظاهر سعة العربية؛ لأن بعضها على خلاف ما وضعه النحويون واللغويون من أصول وقواعد، ولسنا مع من يحاول أن يسمّها بالخطأ أو بأنها من باب كلام العوام، ولعل ما يعزز كونها مظهراً من مظاهر سعة العربية في هذه المسألة أن الإمام الشافعي يعد رائداً في مذهب الفقهي، فلا ضير في أن يكون له بعض المصطلحات والألفاظ تعبّر عن هذا المذهب وتقرّبه إلى مريديه وغيرهم، وأنه يعد حجة في اللغة بصيراً بها، وأنه لغة وحده، فهو ذو معرفةٍ واسعةٍ بلغاتِ العرب كما مرّ.

ورأيت في هذا البحث أن يدور حديثي في ذلك مسائل لغوية وأخرى نحوية معززاً ذلك بما وصلت إليه يدي من شواهد في كلام الإمام الشافعي.

(١) مسائل لغوية يدور في فلكها كلام الإمام الشافعي :

طالعنا في تاليفه مواضع يمكن عد كلامه في بعضها ذا أصل يغاير ما عليه الأصل اللغوي، أو يعزز رأي بعض النحاة، ولعل أهمها ما يلي:

(١) ألفاظ لغوية لم تطالعنا إلا في كلامه أو كلام نفرٍ قليلٍ:

ومن هذه الألفاظ (يساوي) بدلاً من (يُساوي)، وهذه اللفظة تعد نادرة عند الليث: «قال الليث: يقال في البيع: لا يساوي، أي لا يكون هذا مع هذا الثمن سبيئ، الفراء: يقال: لا يساوي الثوب وغيرها كذا وكذا، ولم يعرف (يساوي)، وقال الليث: يسوى نادرة..»^(١)، وجاء في (لسان العرب): «قال الأزهري: وقول الفراء صحيح،

(١) ابن منظور: لسان العرب (سوى): ٤١٠ / ١٤.

وقوهم: لا يسوى، أحسبه لغة أهل الحجاز...»^(١)، وجاء فيه أيضاً: «ولا يساوى الثوب وغيره شيئاً، ولا يقال: يسوى، قال ابن سيده: هذا قول أبي عبيد، قال: وقد حكاه أبو عبيدة»^(٢). ويطالعنا الإمام الشافعي باستعمال اللفظتين على الرغم من أن (يساوي) قليلة الدوران، وما جاء فيه (يسوى): «لو كانت الجناية تُسْوى ديناراً، وهم يسويان الوفا»^(٣)، «إن كانت تُسْوى ألفاً..»^(٤)، «ولا يُسْنَى مائة رطل..»^(٥).

ومما جاء فيه (يساوي): «حتى صارت تساوي ألفاً..»^(٦)، «وقال المتهن: رهنتني عبداً يساوي مائة..»^(٧). فلفظة (يسوى) أكثر استعمالاً في كلام الشافعي من (يساوي)، وهي مسألة تجعلنا نرد زعم من ذهب إلى أنها نادرة أو خطأ؛ لأنَّ كلام الإمام الشافعي حجة يقاس عليه.

ومنها (بائد) في (بِيْد) الإسم الملازم للإضافة إلى (أنَّ) وما في حِيزِها، جاء في (معنى الليب): «وفي مسند الشافعي تَعْلِيقَةً (بائد أنْهُمْ)..»^(٨)، ولم تطالعني لفظة (بائد) في

(١) ابن منظور، لسان العرب (سوى): ٤١٠ / ٤١٠.

(٢) ابن منظور، لسان العرب (سوى): ٤١٤ / ١٤١، وانظر: إسماعيل بن حماد الجوهرى (ت: ٣٩٣هـ)، الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، بيروت - دار العلم للملايين، الطبعة الثالث، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م (سوى): ٦ / ٢٣٨٥، أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهري بن حاتيم الأزهري (ت: ٣٧٠هـ)، تهذيب اللغة، م: ١٥، تحقيق عبد السلام هارون (الجزء الأول والثاني) مراجعة محمد علي النجار، القاهرة - المؤسسة المصرية للتاليف والترجمة، ودار القومية العربية للطباعة، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م (سوى).

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٣ / ٦٢٠.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٣ / ٤٤٧.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٣ / ١١٨.

وانظر: ٣ / ١٩٠، ١٩١، ١٩٣، ١٩٤، ٢٤٨، ٢٥١، ٢٤٠، ٢٥٢، ٢٥١، ٦٤ / ٥، ٢٤، ١٨ / ٤، ٧٣، ٧٢، ١٧١، ٢٣ / ٧.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ٣ / ٢٥٢.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٣ / ١٩٦.

(٨) ابن هشام الأنباري، معنى الليب: ١٥٥.

مظان اللغة، وما فيها (باید) بالياء، وذكر ابن الأثير أنه لم ير هذه اللفظة في اللغة بهذا المعنى^(١).

ومنها لفظة (أعزب) التي لم يجوزها الجوهري: «قال الكسائي: العزب الذي لا أهل له، والعزبة التي لا زوج لها، والإسم العزبة والعزوبة..»^(٢)، والراغب الأصفهاني: «يقال: رجل عزب وامرأة عزبة..»^(٣)، وأحمد رضا: «لا تقل: أعزب؛ لأنك لم يسمع، وأجازه بعضهم على قلة...»^(٤)، وابن منظور: «رجل عزب ومعزابة: لا أهل له... وامرأة عزبة وعزب: لا زوج لها... ولا يقال: رجل أعزب، وأجازه بعضهم..»^(٥)، والزبيدي: «العَزْبُ مُحَرَّكَةٌ: من لا أهل له كالمعزابة بالكسر... والعزيب، ولا تقل أعزب بالألف على (أفعال)، كما صرخ به الجوهري وثعلب والفيومي، وهو قول أبي حاتم، أي لكونه غير وارد ولا مسموع، أو قليل، أجازه غيره، واستدل بحديث: (ما في الجنة أعزب)»^{(٦)..}^(٧)، والفيومي: «عزب الرجل يَعْزُبُ عَزْبَةً وَعَزْوَبَةً، فهو عزب وامرأة عزب»^(٨). ولقد جاء في (المعجم

(١) انظر: أبو السعادات مجذ الدين بن المبارك بن الأثير (ت: ٦٠٦)، النهاية في غريب الحديث والأثر، م: ٥، القاهرة - دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، تحقيق محمود الضناحي: ١٧١/١، وانظر: الزبيدي، تاج العروس: ٤٥٤/٧ (بيد)، ابن منظور لسان العرب (بيد)، (جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك النطائي (ت: ٦٧٢هـ)، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت - عالم الكتب: ١٥٤).

(٢) الجوهري: الصلاح (عزب): ١/١٨٠.

(٣) الحسين بن محمد الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، المفردات في غريب القرآن: تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني، القاهرة - شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الأخيرة، ١٣٨٩هـ - ١٩٦١م: ٣٣٣، والحديث رواه مسلم (المجلة).

(٤) أحمد رضا، متن اللغة، بيروت - دار مكتبة الحياة، ١٩٥٨م (عرب).

(٥) ابن منظور، لسان العرب (عزب): ١/٥٩٥.

(٦) انظر: الزبيدي، تاج العروس (عزب): ٣/٣٦١.

(٧) الزبيدي، تاج العروس (عزب): ٣/٣٦١.

(٨) أحمد بن محمد علي الفيومي (ت: ٧٧٠هـ) المصباح المنير، جزان في مجلد واحد، بيروت - المكتبة العلمية (أهل).

ولعل استعمال الإمام الشافعي والحديث النبوي الشريف يعززان أن استعمالها صحيح جائز، ولم يطالعنا أحد من اللغويين أو غيرهم ذكر أن الإمام الشافعي قد استعملها، جاء في (الأم): «قيل: وإن كان أعزب أو آهلاً؟...»^(٢)

ومنها الأستئصال: «ولا يقبل الخبر إلا عن معروف بالاستئصال له، لأن يقبل خبره»^(٣)، ولقد أنكر استعمال هذه اللفظة قوم منهم الجوهرى: «تقول فلان أهل لكذا، ولا تقل مستأهل، والعامة تقوله»^(٤)، والزجاجي^(٥) الذي عد هذا الاستعمال ليس فصيحاً، وقول خالد الكاتب يخاطب إبراهيم المهدى لما بوى بالخلافة:

كن أنت للرحمة مستأهلاً إن لم أكن منك بمستأهلاً
أليس من آفة هذا الهوى بكاء مقتول على قاتل

ليس بحججة عنده، لأنه مولد، والمازنى^(٦)، والأصمى^(٧)، والحريري^(٨)، وابن فارس: «وفلان أهل لكذا، ولا يقال مستأهلاً...»^(٩) وغيرهم. ومن خطأه من

مختقيات كاتب علم مسلم

(١) إبراهيم مصطفى وآخرون (جمع اللغة العربية في القاهرة)، المعجم الوسيط، م: ٢، القاهرة- الهيئة العامة لشؤون المطبع الأميرية، الطبعة الثانية، ١٩٧٣م، (أهل)، وانظر محمد العدناني، معجم الأخطاء الشائعة، بيروت- مكتبة لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٨٠م: ١٦٩.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ١٢١/٤.

(٣) الإمام الشافعي، الرسالة: ٤٣٤.

(٤) الجوهرى: الصاحح: ١٦٢٩/٢ (أهل).

(٥) الزبيدي، تاج العروس (أهل).

(٦) ابن منظور، لسان العرب (أهل): ٣٠/١١.

(٧) ابن منظور، لسان العرب (أهل): ٣٠/١١.

(٨) انظر القاسم بن علي الحريري (ت: ٥١٦هـ)، درة العواص في أوهام الخواص، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة- دار نهضة مصر، ١٩٧٥م: ١٣-.

(٩) أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت: ٣٩٥هـ) بجمل اللغة، أربعة أجزاء في مجلدين، دراسة وتحقيق زهير عبد المحسن سلطان، بيروت- مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م (أهل).

المحدثين زهدي جار الله^(١).

ولقد أجاز هذا الإستعمال الفيروزآبادي: «وأستأله: لغة جيدة وإنكار الجوهرى باطل»^(٢)، والزمخشري، والصاغانى، والأزهري، والزبيدي: «قلت: وهذا نكير بالغ من شيخنا على المصنف بما لا يستأله، فقد صرّح الأزهري^(٣) والزمخشري^(٤)، وغيرهما من أئمة التحقيق بجودة هذه اللغة، وتبعد الصاغانى، قال في التهذيب: خطأ بعضهم قول من يقول: فلان يستأهل أن يكرم أو أن يهان، يعني (يستحق)، قال: ولا يكون الاستهان إلا من الإهالة، قال: وأما أنا فلا أنكره، ولا أخطيء من قاله، لأنني سمعت أعرابياً فصيحاً من بني أسد يقول لرجل شكر عنده يداً أوليها: يستأهل يا أبا حازم ما أوليت، وحضر ذلك جماعة من الأعراب فما أنكروا قوله، قال: ... قلت: وسمعت أيضاً هكذا من فصحاء أعراب الصفراء يقول واحد للآخر: أنت تستأهل يا فلان الخير، وكذا سمعت أيضاً من فصحاء أعراب اليمن...»^(٥). وأجازه أيضاً مجمع اللغة العربية في القاهرة^(٦).

ولعل استعمال الإمام الشافعى لهذه اللفظة يعزز إجازتها وكونها فصيحة، لأنه حجة في اللغة.

ومنها (أنبغى) ماضى (ينبغى): «فلو كانت العلة أن الوقف محصور أنبغى أن يزعم

(١) انظر د. إميل يعقوب، معجم الخطأ والصواب في اللغة، بيروت - دار العلم للملاتين، الطبعة الأولى، ١٩٨٣ م: ٧٨.

(٢) مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت: ٨١٧هـ)، القاموس المحيط، م: ٤، القاهرة - مؤسسة الخليوى وشركاه للنشر والتوزيع (أهل): ٣٢١ / ٣.

(٣) انظر الأزهري، تهذيب اللغة (أهل).

(٤) انظر: أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ). أساس البلاغة، القاهرة، كتاب الشعب (أهل).

(٥) الزبيدي، تاج العروس (أهل).

(٦) انظر إبراهيم مصطفى وآخرون (مجمع اللغة العربية في القاهرة) والمجمع الوسيط، (أهل).

ههنا أن المكتوبة...»^(١)، «إذا أَمْ رجُل ابْنَغَى لَهُ أَنْ يَتَقَبَّلَ اللَّهُ...»^(٢)، «ابْنَغَى لَهُ أَنْ يَشَارِرُ مِنْ جَمْعِ الْعِلْمِ...»^(٣). ولقد ذكر الفيومي^(٤) أن ماضي (ينبغي) مهجور، وأنه قد عُدَ المضارع من الأفعال التي لا تتصرف؛ وقيل إن الماضي مطاوع (بغى) ككسرته فانكسر، وهي مسألة تعد شاذة، لأن ما كان من هذا الباب يجب أن يكون فيه علاج وانفعال. وقيل إن هذا الماضي غير مسموع عن العرب، وقيل أيضاً إن الكسائي ذكر أنه مسموع^(٥). ولعل استعمال الإمام الشافعي يعزز هذا الاستعمال؛ لأن كلامه حجة يقاسُ عليه، ولا مُخُوجٌ إِلَى تكُلُّفِ عَدُّهُ مِنْ بَابِ كسرته فانكسر، لأن المطاوعة بعيدة.

ومنها (مالح) صفة للماء: «قال الشافعي: فكل ما كان فيه صيد، في بئر كان، أو في ماء مستنقع، أو عين، وعدب، ومالح، فهو بحر..»^(٦): لقد اختلف اللغويون في (مالح) من حيث الجواز وعدمه، فقيل إنه لا يجوز إلا في لغة رديئة، لأن الفصيح هو (ملح) الذي خفف بمحذف كسرة اللام. لكثرة استعماله، وقيل إن مالحاً من النواادر التي جاءت على غير قياس مثل: أَبْقَلَ فَهُوَ بَاقِلٌ، وأَغْضَى فَهُوَ غَاضٌ، وقيل أيضاً إن الصفة (ملح) بكسر الميم وإسكان اللام، وذكر ابن السيد في (مثلث اللغة)^(٧) أنه لا يقال: ماء مالح، وقيل إن ذلك لغة أهل الحجاز، ولعل ما يعزز هذا القول استعمال الإمام الشافعي لها. وقيل إن ذلك قليل على أن المراد بالقلة عدم المجيء على فعله؛ لأنه كما مر لغة أهل الحجاز. وقيل أيضاً إن ذلك جائز إن عد فعله (ملح) بفتح

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٢/١٠٥.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ١/١٨٦.

(٣) الإمام الشافعي، الأحكام: ٢/١٢٠.

(٤) انظر الفيومي، المصباح المنير (بغى).

(٥) انظر في ذلك: الفيومي، المصباح المنير (بغى)، الزبيدي، تاج العروس (بغى)، ابن فارس، مجمل اللغة: ١/١٣٠.

(٦) الإمام الشافعي، الأحكام: ١/١٣٣، وانظر: ٢/٨٩.

(٧) انظر: الفيومي، المصباح المنير (ملح)، الزبيدي، تاج العروس (ملح).

اللام. وذكر ابن شمیل^(١) أن يونس لم يسمع أحداً من العرب يقول: ماءٌ مالح.
ولعل ما يعزز هذا الإستعمال وفصاحته استعمال الإمام الشافعي لهذه اللفظة؛ لأنَّ
كلامه حجة؛ ولأنه قد ورد في أشعار الفصحاء^(٢).

ومنها استوظف: «إِنْ بَقِيَ مِنَ الْثَّلَاثِ شَيْءٍ أَعْدَنَاهُ حَتَّى نَسْتَوْظِفَهُ كُلَّهُ..»^(٣) على
أن المعنى: نستوعبه، ولقد نسب ابن منظور هذا الإستعمال إلى الإمام الشافعي:
«ويقال: إذا ذبحت ذبيحة فاستوظف قطع الحلقوم والمريء والودجين، أي: استوعب
ذلك كله، هكذا قاله الشافعي في كتاب الصيد والذبائح..»^(٤). وذكر الفيروزآبادي
ذلك من غير أن ينسبة للشافعي^(٥).

ومنها (تساريع): «وَلَا بَأْسَ بِشَرَاءِ الرَّخَامِ، وَيُصَفُّ كُلُّ رَخَامٍ مِنْهُ بِطُولِ وِعْرَضِ
وَثَخَانَةِ وَصَفَاءِ وَجُودَةِ، وَإِنْ كَانَتْ تَكُونُ لَهَا تَسَارِيعٌ مُخْتَلِفَةٌ يَتَبَاهِي فَضْلَهَا، مِنْهَا وَصَفَّ
تَسَارِيعُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ اكْتَفِي بِمَا وَصَفْتُ..»^(٦)، وَهِيَ لَفْظَةٌ لَمْ تَطَالَعْنِي فِي مِظَانِ الْلُّغَةِ
المُخْتَلِفَةِ، وَيُظَهِّرُ لِي أَنَّهَا إِمَّا أَنْ تَكُونْ مَحْرَفَةً مِنْ (أَسَارِيع) وَهِيَ الْخَطُوطُ وَالْطُّرُقُ، وَإِمَّا
أَنْ تَكُونْ مِنْ لِغَةِ الشَّافِعِيِّ الَّتِي لَمْ يَذْكُرْهَا أَصْحَابُ مِظَانِ الْلُّغَةِ^(٧).

ومنها (الكل، والبعض): «إِنْ خَفِيتَ عَلَى الْبَعْضِ لَمْ تَخْفِ عَلَى الْكُلِّ..»^(٨)،

(١) انظر: الفيومي، المصباح المنير (ملح)، الزبيدي، تاج العروس (ملح)، الأزهري، تهذيب اللغة (ملح).
ابن منظور، لسان العرب (ملح)، الجوهري، الصحاح (ملح).

(٢) انظر الفيومي، المصباح المنير (ملح).

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٤/١٠٠.

(٤) ابن منظور، لسان العرب (وظف): ٩/٣٥٨.

(٥) انظر الفيروزآبادي القاموس المحيط (وظف).

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ٣/١٢٨.

(٧) انظر: ابن منظور، لسان العرب (سرع)، الفيروزآبادي، القاموس المحيط (سرع).

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ١/٣١٥.

«وذلك تسعة أعشار الكل، أو تسعه عشر ونصف عشر الكل..»^(١)، «فإن هلك في يد المشتري قبل أن يوفيه الكل فهو مضمون على المشتري بكيله»^(٢). ولقد اختلف علماء اللغة في إجازة هاتين اللفظتين مقتنتين بحرف التعريف أو غير مقتنتين، فممن لم يجوز ذلك سيبويه وابن خالويه وابن درستويه والأصمعي؛ لأنهما معرفتان في نية الإضافة. ومن أجازهما أبو علي الفارسي، والجوهري، وابن المنظور، والزبيدي^(٣)، ولقد اعتمد هؤلاء على قول سحيم:

رأيت الغني والفقير كليهما إلى الموت يأتي الموت للكل معمدا
وقال مجرون ليلى:

لا تُنكر البعض منْ ديني فتجحدهُ ولا تُحدثني أنْ سوف تُفضيَّني
وقول ابن المفع: «العلم كثير ولكن أخذ البعض خيراً من ترك الكل»^(٤). ولقد تناهى الدارسون المحدثون والقدامى الإشتهد بكلام الإمام الشافعى، الذى يعد كلامه حجة، فلا مُحِرجٌ إلى تخطئة ما مر.

ومنها (خازن وخازنة): «قال الشافعى: قرأته على مالك صحيحأ لا شك فيه، ثم طال على الزمان، ولم أحفظ حفظاً، فشككت في خازنٍ أو خازنى، وغيري يقول عنه: خازنى»^(٥)، ولم تطالعني لفظة (الخازنة) في مظان اللغة على أنها بمعنى اللسان،

(١) الإمام الشافعى، الأم: ٦١/٣.

(٢) الإمام الشافعى، الأم: ٧٨/٣.

وانظر: ١٢٢، ٨٠، ١٢٣.

(٣) انظر في هذه المسألة، د. إميل يعقوب، معجم الخطأ والصواب في اللغة: ٢٣٣، محمد العدناني، معجم الأخطاء الشائعة، ٢٢١، ابن منظور، لسان العرب (كل)، الزبيدي، تاج العروس (كل)، الجوهرى، الصحاح (كل)، الأزهري، تهذيب اللغة (كل).

(٤) انظر في الشواهد الثلاثة المظان السابقة.

(٥) الإمام الشافعى، الأم: ٢٩/٣.

جاء في (لسان العرب): «و خزانة الإنسان قلبها، و خازنه وخزانه: لسانه»^(١).

(٢) التذكير والتأنيث:

وما يمكن عدّه من هذه المسألة ما يطالعنا من ألفاظ لحقتها تاء التأنيث على الرغم من أن النحاة قد نصوا على أن الأكثـر من غيرها، ومن هذه الألفاظ زوجة التي يندر استعمالها في لغة الشافعي من غير التاء: «و صارت كأنها ليست زوجة أو لم تكن زوجة قط..»^(٢)، «ولم تكن للمنتسب إليه زوجة..»^(٣) ولقد ذكر بعض النحوين أن زوجاً للمرأة لغة أهل الحجاز، وهي اللغة العالية، أما أهل نجد فهي عندهم زوجة. وجاء في (تاج العروس)^(٤) أن الفقهاء يقتصرن على زوجة خوف اللبس كما في قولنا: فريضة فيها زوج وابن.

ومنه (ناشرة): «قيل: وهكذا زوجته لو كانت ناشزة منه عاصية له...»^(٥) والأكثـر في الإستعمال أن يقال ناشر، ويمكن عد التاء لتأكيد التأنيث^(٦).

ويطالعنا الشافعي أحياناً بـعدم التزام تاء التأنيث في المؤنـث، فالصفة (بالغ) للمؤنـث عنده: «وكذلك إن كان صغيراً تزوج بالغاً..»^(٧)، «وإن كانت بالغاً دفعته إليها..»^(٨). وما جاءت فيه بالباء قوله: «وإذا كانت هي البالغة وهو الصغير..»^(٩). وجاء في (لسان العرب) أنها من غير التاء لغة الشافعي: «وقال الشافعي في كتاب

(١) ابن منظور، لسان العرب (خزن): ١٣٩/١٣.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٣١٢/١.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ١٣٦/٤، وانظر: ٤/٤، ٤/٥، ٢٠٥، ٧٥، ٢٤، ٧٦، ٧٧، ١٨/٧.

(٤) انظر الزبيدي، تاج العروس (زوج): ٦/٢٠، ابن منظور، لسان العرب (زوج).

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ١١٩/٣.

(٦) انظر: الزبيدي، تاج العروس: ١٥/٢٥٤، ابن منظور، لسان العرب (نشـر).

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٩٦/٥.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ١٠٢/٥، وانظر: ٤/٢٨٩، ٥/١٩، ٢٠، ٢٣، ٩٦.

(٩) الإمام الشافعي، الأم: ٩٥/٥.

النکاح: جارية بالغ، بغير هاء، هكذا روى الأزهري عن عبد الملك عن الربيع عنه قال الأزهري: والشافعي فصيح حجة في اللغة، قال: وسمعت فصحاء العرب يقولون: جارية بالغ.. ولو قال قائل: جارية باللغة لم يكن خطأ، لأنه الأصل»^(١).

ومما يمكن عده من باب التذكير والتأنيث لفظة (قريب) التي يستوي فيها المذكر والمؤنث في كلام الإمام الشافعي: «إِنْ أَعْلَمُ أَنْ بِئْرًا كَانَتْ مِنْهُ قَرِيبًا يَقْدِرُ عَلَى مَا يَهَا لَوْ عَلِمَهَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِعَادَةً، وَلَوْ أَعْدَادَ كَانَ احْتِيَاطًا»^(٢) على أن البئر مؤنثة تأنيثاً مجازياً، ولفظة (قريباً) في هذا النص من باب قوله تعالى: «إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ» [الأعراف: ٥٦]، وفي تأويل (قريب) في هذه الآية خمسة عشر وجهاً بسطت الحديث فيها في حواشي مسألة الحكمة لابن هشام الأنصاري^(٣)، ويظهر لي أن حمل قريب على النسب (ذات قرب) أولى هذه الأوجه على الرغم من أن جمهور النحاة لم يعدوا فعلاً من ذلك؛ لأنَّ ما يستوي فيه المذكر والمؤنث عندهم في هذه المسألة يجب أن يكون أحد الأوصاف التالية: فعال، فاعل، مفعال، ومفعيل.

ومن ذلك أيضاً اكتساب المضاف التأنيث من المضاف إليه: «واسم الأبوة تلزمها وتلزم آدم»^(٤)، «قال: وجدت اسم الأبوة تلزمـه..»^(٥)، فالاسم هو ما يلزمـه، فيجب أن يعود الضمير عليه مذكراً، ولكن لاكتسابه مما أضيف إلى التأنيث عاد الضمير عليه مؤنثاً^(٦).

(١) ابن منظور، لسان العرب (بلغ): ٤٢٠ / ٨.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ١ / ٦٣.

(٣) انظر: أبو محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري (ت: ٧٦١هـ)، مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله - تعالى -: «إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ» تحقيق د. عبد الفتاح الحموز، عمان - دار عمار للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٩٨٥هـ - ١٤٠٥ م، وانظر: أبو بكر محمد بن القاسم الأنصاري (ت: ٣٢٨هـ)، كتاب المذكر والمؤنث، تحقيق د. طارق عبد عون الجنابي، بغداد - مطبعة العانى، الطبعة الأولى، ١٩٧٨ م: ٤٦١.

(٤) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩٢.

(٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩٢.

(٦) انظر التفصيل في هذه المسألة، ابن هشام الأنصاري، مسألة الحكمة في تذكير (قريب) في قوله تعالى: «إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ» وحواشيه: ٤.

ومن ذلك أيضاً كون الأمهات جمعاً لغير الناس: «قال الشافعي: فإذا كان لرجل أربعون من الغنم، فحال عليها حول فولدت بعد الحول، ثم ماتت الأمهات ولم يمكنه أن يؤدي صدقتها فلا صدقة عليه»^(١)، «وإن لم تكن أربعين فلا صدقة فيها؛ لأن الحول حال، وهي مما لا تجب فيه الصدقة لو كانت الأمهات نفسها»^(٢)، والأصل في هذا الجمع أن يكون للأدميين، لأنّ أمهات لغيرهم، وقد ورد الأمهات جمعاً لغير الأدميين في الشعر^(٣). وما جاء فيه جمعاً للأدميين: «فالأمهات أم الرجل وأمهاتها وأمهات آبائه...»^(٤).

(٢) القلب المكاني:

لقد ذهب كثير من النحاة واللغويين إلى أن ظاهرة القلب المكاني في العربية يكتفى فيها بالألفاظ التي وردت عن العرب مقلوبة، وأن للقلب أدلة وقيوداً، ولست أوافهم في أن القلب المكاني ليس مقيناً؛ لأن في العربية فيضاً غزيراً مما يدور في فلك هذه الظاهرة التي تدور ألفاظها المقلوبة في ذلك نظرية التيسير والسهولة للتخلص من تجاور بعض الأصوات صعبة النطق، وهي مسألة قد أفردت لها مصنفاً^(٥). والإمام الشافعي لا يخلو كلامه من تعرض الألفاظ المقلوبة، فهو: جاء: «وإن كان القراء ذاهباً وجائياً»^(٦) فجاء مقلوب جائياً^(٧)، و(ربىء) في رئي: «وظهرت الثمرة وريئت بعد

(١) الإمام الشافعي، الأم: ١٢/٢.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ١٢/٢.

(٣) انظر: ابن منظور، لسان العرب (أمم)، الزبيدي، تاج العروس (أمم)، الأزهري، تهذيب اللغة (أمم)، الجوهري، الصحاح (أمم).

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ١٥٩/٥، وانظر: ١٥٢/٥.

(٥) انظر د. عبد الفتاح أحمد الحموز، ظاهرة القلب المكاني في العربية، عللها وأدلتها وتفسيراتها، وأنواعها، عمان - دار عمار للنشر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ٢٥/٤، وانظر: ١٤٢/٤.

(٧) انظر د. عبد الفتاح الحموز، ظاهرة القلب المكاني، ١٠٨.

تغييبها..^(١) . ومجاودة في مجاذبة، وجَبَدَ في جذب، وجَبَدَة في جذبة على الرغم من أن ذلك يُعد من باب اللغات عند البصريين^(٢) : «فجذبها إليه جَبَدَة... فلا بأس وإن كثُرت مُجاوِدَتُه إِيَاهَا...»^(٣) . وأبار في أبار^(٤) . وآصع في أصوع (جَمْعُ صاع) من باب آدر في أدور على أنَّ العين (الواو) قُلْبَتْ همزة^(٥) : «في عشرة آصَعَ من رطب..»^(٦) ، ولم يطالعني هذا الجمع في (لسان العرب)^(٧) .

(٤) جمع التكسير والثنى:

طالعنا في كلام الإمام الشافعي الفاظ مجموعة جموعاً لا تعد قياسية عند النحويين، ومن هذه الألفاظ دُبُسي ودباسي: «وما أشبهه والقماري والدباسي»^(٨) ، فالدباسي مفردها دُبُسي، والدُبُسي ضرب من الحمام، وقيل هو منسوب إلى طير دُبس، فيكون فعالياً جمعاً لما فيه ياءُ نسب، وَقَيْد مفردُ هذا الجمع بكون الياء لغير النسب، نحو كرسي وكراسي، أو لنسب صار نسياً منسياً نحو مهريٌّ ومهاريٌّ، وُبُخْتٍ وبُخْتٍ، ولعل استعمال الشافعي لهذا الجمع يعزز كونه جائزاً مقيساً؛ لأنَّ كلامه حجة كما مر.

ومن ذلك جمع (فعيل) على فواعل، ومنه قوله،^(٩)

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٤٢/٣، ٤٣/١، ٤٩/٣، انظر د. عبد الفتاح الحموز، ظاهرة القلب المكاني: ١١٧.

(٢) انظر د. عبد الفتاح الحموز، ظاهرة القلب المكاني: ٣٢-١٤.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٢٥٦/١.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٣١٦/١.

وانظر د. عبد الفتاح الحموز، ظاهرة القلب المكاني: ٥٧-٥٩.

(٥) انظر د. عبد الفتاح الحموز، ظاهرة القلب المكاني: ٧٩.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ١٤٠/٣، وانظر: ١٤١/٣.

(٧) انظر ابن منظور، لسان العرب (صوع): ٢١٥/٨.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ٢٥٢/٢، وانظر ابن منظور، لسان العرب (دبس): ٧٦/٦.

(٩) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٦٦.

وما يك من رزقي فليس يفوتنِي ولو كان في قاع البحار العوامِ
فعوامِ تكسير (عميق)، من باب (فعيل) الذي لا يكسر على فواعل، وما يكسر
عليه هذا البناء عِماق وعُمقٌ^(١).

ومن ذلك تكسير (فاعل) على فواعل: «وكذلك أنهما عن لبس الذهب خواتيم
وغير خواتيم...»^(٢)، ولقد عَدَ هذا الجمع شاداً^(٣)؛ لأن قياس تكسير (خاتم) هو
خواتم، ويمكن حمل هذا الجمع على إشباع الكسرة التي نشأت عنها الياء. ولعل كلام
الإمام الشافعي يعد حجة كما مر في هذه المسألة وغيرها.

ومن التثنية تثنية (ذات) على ذاتي: «وإذا وجد (أحد) السنين ذاتي عوارٍ أو هما
معاً ذاتي عوار...»^(٤)، والمعروف أن تثنية (ذات) ذواتاً، ومن ذلك قوله تعالى:
﴿ذَوَاتَا أَفْنَانٍ﴾ [الرحمن: ٤٨]^(٥)، وهي تثنية على الأصل، لأن أصل المفرد (ذوية)،
فقلبت الياء ألفاً، فصارت (ذوات)، ثم حذفت الواو تخفيفاً، و(ذاتاً) التي في كلام
الإمام الشافعي تثنية (ذات) من غير إرجاع الواو المذوقة، وهي أخف من (ذواتاً)
على ما فيها من مخالفة لما في القرآن الكريم^(٦).

مسائل نحوية يدور في فلكها كلام الإمام الشافعي

طالعنا في كلام الإمام الشافعي شواهد يمكن عد بعضها مظهراً من مظاهر سعة

(١) انظر علي بن مؤمن بن عصفور (ت: ٦٦٩هـ)، شرح جمل الزجاجي، م: ٢. تحقيق د. صاحب أبو جناح، الجمهورية العراقية- وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م: ٥٣٢، السيوطي، همع المقام: ٩٨/٦، عباس أبو السعود، الفيصل في ألوان الجموع، القاهرة- دار المعارف: ٧٥-٧٩.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ١/١١١.

(٣) انظر ابن عصفور، شرح جمل الزجاجي: ٥٣٧/٢، ابن المنظور، لسان العرب (خت).

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٢/٧.

(٥) الرحمن: ٤٨، وانظر سبا: ١٦.

(٦) انظر د. عبد الفتاح أحمد الحموز، الحمل على الجوار في القرآن الكريم: ٣٦٨.

العربية، وهي مسألة تعود إلى أن للإمام الشافعي اختياراتٍ في اللغة، نحوها وصرفها، كما مر، ومن هذه الشواهد ما هو على خلاف مع أصول النحو وأقيسته، ومنها ما يعزز مذهب نحوي أو أكثر في مسألة. ولعل أهم ما في ذلك ما يلي:

(١) العدد والتمييز:

ولعل أهم ما يمكن عده من هذه المسألة إدخال حرف التعريف على المضاف: «فحال عليه الحول من يوم ملك المائتي درهم أو من يوم زكي المائتي درهم»^(١)، «ولو قال: هذه العشرة دراهم عن مالي الغائب»^(٢)، «فقال أخيرو الورثة بين أن يعطوا الموصى له هذه الثلاثة دراهم»^(٣)، «على أن يعطوه من الثلاثة دراهم..»^(٤)، «وأن عزيمة الطلاق هو مضي الأربعة أشهر»^(٥)، «كانت له الخمسة آصح بخمسين درهماً»^(٦).

ولعل ما مر يخالف ما عليه النحاة؛ لأنهم يرون أن حرف التعريف يقترن بالمضاف إليه لا بالمضاف أو بالمتضادين^(٧).

ولعل كلام الإمام الشافعي في هذه المسألة يعزز قول أبي هريرة: «ثم قدم الذي كان أسفله، فأتى بالألف دينار»^(٨)، والقول نفسه في: «قام فقرأ بالعشر آيات»^(٩).

(١) الإمام الشافعي: الأم: ٢/٥١.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٢٤/٢، وانظر: ٢/٨٣.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٤/١٢٥.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٤/١٢٥.

(٥) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ١/٢٣٢.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ٣/١٤١، وانظر: ٥/٨٥.

(٧) انظر السيوطي، همع المواضع: ٥/٣١٤.

(٨) انظر: أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ)، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، راجعه وقدم له طه عبد الرزق سعد وزميله، القاهرة- مكتبة الكلبات الأزهرية، ١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م، كتاب الكفالة، باب الكفالة في القرض والديون بالأبدان، رقم الحديث: ٩١٢٢/١٠.

ولقد تبع الشافعی في هذه المسألة النواجیُّ الشافعیُّ، «وسائل العرب تنقسم إلى
الستة أقسام...»^(١)، «بين الأربعة أحرف»^(٢).

وما يمكن عده على خلاف أصول النحو إن لم يُحمل على التصحيف أو خطأ
الناسخ: « ولو كانت عنده اثنان وأربعون شاة.. »^(٣)، والقياس اثنتان، « قال: وإن
صاموا تسعاً وعشرين يوماً »^(٤)، والقياس تسعة.

وهو فيه: « ثم قدم الذي أسلفه، فأتى بالألف دينار.. فانصرف بالألف الدينار راشداً ». وانظر ما اتبناه
في المتن: جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الطائي (ت: ٦٧٢هـ)، شواهد التوضيح والتصحيف
لشكلاًت الجامع الصحيح، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت - عالم الكتب: ٥٧. وهذا الحديث عند
ابن مالك ثلاثة أوجه من التأويل:
الوجه الأول: أن يكون المراد بالألف دينار: بالألف دينار، فحذف ألفاً المضاف المبدل من (الألف)
لدلالة المبدل منه عليه.

الوجه الثاني: أن يكون الأصل: جاءه بالألف ألف الدينار على أن المراد: بالألف الدنانير، ف الواقع المفرد
موقع الجمع، ثم حذفت اللام خطأً لصيورتها دالاً في الإدغام.

الوجه الثالث: أن يكون ألفاً مضافاً إلى (دينار) على زيادة ألف اللام.
ولا ضرورة لمثل هذا التأويل، لأن الأولى إجازة المسألة حملأ على ما مر.

(٩) انظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، كتاب أبواب العمل في الصلاة، باب استعاناً اليد في الصلاة
إذا كان من أمر الصلاة: ٨/٦. وهو فيه: « فجلس، فمسخ النوم عن وجهه بيده، ثم قرأ العشر الآيات ».
وانظر ابن مالك، شواهد التوضيح والتصحيف لشكلاًت الجامع الصحيح: ٥٧.

(١٠) شمس الدين محمد بن حسن النواجي المصري (ت: ٨٥٩هـ)، مخطوط الفوائد العلمية، تحقيق د. أحمد
حامد، الإسكندرية، ١٩٨٦م: ٥٥.

(١١) النواجي، مخطوط الفوائد العلمية: ٦٨.
وفي محمد بن سلام الجمجي (ت: ٢٣١هـ)، طبقات فحول الشعراء، تحقيق محمد محمود شاكر، القاهرة -
مطبعة المدى، (إحدى النسخ المخطوطة): ٢٠٢ حاشية هذه الصفحة: « فإنه خبر العشر طبقات »، وفي
المتن اقترن المضاف والمضاف إليه بحرف التعريف: « قال: وصيروا أصحاب المراني طبقة بعد العشر
الطبقات »، « انقضى خبر العشر طبقات ».

(١٢) الإمام الشافعى، الأم: ٥٧/٢.

(١٣) الإمام الشافعى، الأم: ١٦٣/١.

ومن ذلك جواز تذكير العدد وتأنيثه إذا كان المعدود مخدوفاً على الرغم من أن السيوطي قد ذكر أن الأفصح مراعاة المعدود المخدوف^(١)، ولعل الشافعي في كلامه لم يتقييد بهذا القيد: «إلا في هذه الموضع ثلاثة»^(٢)، «فلما احتمل المعاني الثلاث...»^(٣)، «لم أرَ أن ينصرف أياماً ثلاثة، ولو زاد كان أحب إلى، ولو انصرف بعد إحلاله ولم يتم ثلاثة جاز له ذلك»^(٤)، «ويَبْيَّنُ أَنَّ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ، يَعْنِي أَنَّ الشَّهْرَ قَدْ يَكُونَ تِسْعَاً وَعِشْرِينَ»^(٥)، «لأنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ الضِيَافَةَ ثَلَاثَةَ، وَقَدْ يَكُونُ جَعْلُهَا عَلَى قَوْمٍ ثَلَاثَةَ...»^(٦)، ويمكن حمل ما فيه معدوده جمع تكسير على مذهب البغداديين.

وما روعي فيه المخدوف: «فيصلني في الحضر خمس صلواتٍ مرة وستة مرات أخرى..»^(٧)، «فغسل وجهه ثلاثة ويديه مرتين..»^(٨)، «وإن زاد على خمسة عشر علمنا أنها مستحاضنة»^(٩) أي: خمسة عشر يوماً.

ويطالعنا الشافعي أحياناً في كلامه بذكر الأجود وغيره في هذه المسألة، ومن ذلك إبقاء الياء في: ثماني عشرة: «وإن لم يستيقن قصر ما بينه وبين ثماني عشرة ليلة..»^(١٠)، وإبقاء الياء مفتوحة هو الأجود عند السيوطي. وما حذفت فيه: «على أن

(١) السيوطي، همع الهوامع: ٣٠٦/٥.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ١٢٦/١.

(٣) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ١٩٨/١.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ١٧٦/٢.

(٥) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ١٠٦/١.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ١٩٠، ٤/١، وانظر: ٥١، ٢١٠، ٧٩، ٧٨، ٤٠، ٣/٣، ١٣٦، الرسالة: ٢٦، أحكام القرآن: ٧٥/٢.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٥١/١.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ٤٧/١.

(٩) الإمام الشافعي، الأم: ٨٥/١.

(١٠) الإمام الشافعي، الأم: ٢٦٠/١.

يسير من بغداد ثمان عشرة إلى مكة^(١).

وتطالعنا مواضع أخرى حُذفت فيها هذه الياء فيما أضيفت فيه إلى معدودها: «ثمان ركعات...»^(٢)، «حتى يقرأ به سبع آيات أو ثمان آيات.. وبين أن يُكمل سبع آيات أو ثمان آيات من أحسنهن»^(٣)، «وكذلك ما زاد إلى أن يبلغ ثمان تطlications»^(٤)، «ولو أسلم وثمان نسوة..»^(٥)، وحذف الياء من هذا العدد مضافاً لم يطالعني عند غير الشافعي من النحوين واللغويين إلا إذا حُمل ذلك على ما حكاه ثعلب: ثمان في الرفع، على الرغم من أنه قد خُطئ في ذلك. وتحذف هذه الياء إذا لم يكن هذا العدد مضافاً أو مقتناً بحرف التعريف جراً ورفاً أو نصباً في إحدى اللغات أو ضرورة، أما إذا أضيف فلا بد منها، والقول نفسه في اقترانه بحرف التعريف، وقيل إنه منوع من الصرف لشبهه بجوار وأضرابه^(٦)، ويتراءى لي أنه يمكن حمل هذا الحذف على التخفيف لكثرة الإستعمال. وما حذفت فيه الياء مقتناً بحرف التعريف: «كانت حائمة في اليوم الأول والثمان التي رأيت فيها الطهر...»^(٧)، «فإن زاد على الثمان شيئاً...»^(٨).



(١) الإمام الشافعي، الأم: ٤/٣٢.

وقيل إن حذف الياء محمول على لغة مَنْ يحذفها في: طوال الأيد، أو على أن الفتحة قد حذفت كإسكان الياء في (قاضي)، ثم حذفت فدللت الكسرة عليها.

انظر في ذلك ابن منظور، لسان العرب (ثمن).

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ١/٢١٥.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ١/١٢٤.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٥/٢٠١.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٥/٥٧.

(٦) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ثمن)، الجوهري، الصحاح (ثمن)، الزبيدي، تاج العروس (ثمن)، د. عبد الفتاح الحموز، ظاهرة التعريض في اللغة العربية وما حمل عليها من مسائل، عمان - دار عمار للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م: ٦٣ - ٧٠.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ١/٨٣.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ٥/٢٠١.

(٢) الجمل التي لها موضع من الإعراب:

طالعنا في كلام الإمام الشافعي بعض الجمل التي لها موضع من الإعراب تُزاد على أصول النحوين على أنها مظهر من مظاهر سعة العربية، لأنها من اختيارات عالم بلغات العرب وحجة فيها، ومن ذلك إضافة (قبل) إلى جملة فعلية، وهي مسألة لم يطالنا بها النحويون^(١)، ومن ذلك: «وهذا حكمهما معاهدين قبل يمتنعان أو ينقضان»^(٢)، «فإن طلقها قبل يكون من هذا شيء رجع...»^(٣)، «ثم تنصرف المروسة قبل تُكملُ الصلاة...»^(٤)، «قبل يحملُ الأجل...»^(٥)، وما أضيفت فيه إلى مصدر مؤول: «وهذا بَيْعُ الطعام قبل أن يقبض..»^(٦). ويمكن حمل ما مر على حذف (أن) المصدرية وارتفاع الفعل بعد الحذف، ولكنَّ الحمل على الظاهر أولى وأقل تكلفًا.

وما جاء على خلاف أصول النحوين في هذه المسألة وقوع الجملة مفعولاً به في غير باب (ظن) وأخواتها ومقول القول^(٧)، ومن ذلك: «ولم أمره يعيد...»^(٨)، «فأمر من يُحسن يقرأ أن يذكر الله - تعالى...»^(٩)، «وذلك أن يكون الرجلان يريدان يستبقان بفرسيهما...»^(١٠)، قوله^(١١):

مِنْ تَحْقِيقَاتِ كَامِلَةِ عِلْمِ الْمَدِيْنَى

(١) انظر ابن هشام الأنباري، مغني الليب: ٥٤٧-٥٤٨، محمد عبد العزيز التجار، ضياء السالك إلى أوضاع المسالك، م: ٢، ٢٠١٤هـ-١٩٨١م: ٢/٣٧٠.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٤/١٩٨.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٤/٣٠.

(٤) الإمام الشافعي، الرسالة: ٢٦٥.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٧٦.

وانظر شواهد أخرى: الأم: ٣/٥٠، ١٠٠، ١٨٤/١، ٢٤٥، ١٧٧/٢.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٧٧.

(٧) انظر د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ٩٠٥.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ١/١١٢.

(٩) الإمام الشافعي، الأم: ١/١٢٣.

(١٠) الإمام الشافعي، الأم: ٤/٢٤٣.

(١١) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٥٣.

العلم مُغرسٌ كُلُّ فخرٍ فافتَّخِرْ واحذر يفوتك فخرٌ ذاك المَغْرِس
والقول فيما مر من حيث حذف الحرف المصدري كالقول في سابقه.

وفي كلام الشافعي ما يمكن حمله على أن الجملة تسدّ مسدّ مفعولي (علم) إذا لم تُحمل على أنها بمعنى المعرفة التي بعد جهل: «ولا أعلمه يجب غسلها كلها، وإنما قلت لا أعلم يجب غسلها كلها بقول الأكثر والأعم...»^(١).

وما يمكن حمله على وقوع الجملة مبتدأ إذا لم يُحمل على تقدير حذف الحرف المصدري: «كما عليه يتعلم الصلاة والذكر...»^(٢)، قوله^(٣):

**وأجلَّسْ وحدي للعبادة آمناً أقرْ لعيوني من جليسِ أحاذِرْه
على أن (أقر) خبر للجملة الفعلية (وأجلس...)»^(٤).**

(٢) سبَكُ مصدرِ من (لو) وما في حِيزِها:

ذكر ابن مالك^(٥) أن علامة كونها مصدرية وضع (أن) موضعها، وأنَّ أكثر وقوعها مصدرية بعد ما يدل على ثنٍ، وأنها لا تُوصل إلا بفعل متصرف ماضٍ أو مضارع. ومن عدها من الحروف المصدرية أبو علي الفارسي والفراء والتبريزى والعکبرى^(٦).
مرجعيات كتاب دليل علوم زلزال

(١) الإمام الشافعي، الأم: ١/٤٠.

(٢) الإمام الشافعي، الرسالة: ٤٩.

(٣) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٤٣.

(٤) انظر التفصيل في وقوع الجملة مبتدأ وعدمه: د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوى في القرآن الكريم: ٩٠٤.

(٥) انظر ابن مالك، شرح التسهيل: ١/٢٥٦-٢٥٧، ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب: ٣٥٠-٣٥١، أحمد بن عبد النور المالقي (ت: ٧٠٢هـ)، رصف المباني في شرح حروف المعاني، تحقيق د. أحمد محمد الخراط، دمشق: ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م، من مطبوعات مجمع اللغة العربية: ٢٨٩-٢٩١، د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوى في القرآن الكريم: ١١٢، وانظر فيه شواهد من القرآن الكريم.

(٦) انظر ابن مالك، شرح التسهيل: ١/٢٥٦-٢٥٧.

ولعل ما في كلام الإمام الشافعي من مواضع تعزز ما ذهب إليه هؤلاء: «وأحب إلىٰ^(١) لو عاد..»^(٢)، «وأحب إلىٰ لو بدأ..»^(٣)، «وأحب إلىٰ لو أمسَّ أطراف ما بقي من يديه»^(٤).

ولعل ما يعزز كون (لو) فيما مر مصدرية مجيء (أن) بدلاً منها في العبارة نفسها: «فأحَبُّ إِلَيْيَّ أَنْ يَأْمُرَ مُقِيمًا..»^(٥).

وطالعنا (لو) حرفًا مصدرياً في كلام الشافعي بعد فعل غير (أحب): «وحسن لو فعلوا..»^(٦) على أنها وما في حيزها في موضع رفع على الفاعل.

وما يمكن عده من هذه المسألة وقوعها بعد (ما) الزائدة: «فإن كان انصرافاً قريباً قدْرَ ما لو كان سبهاً عن شيء من الصلاة»^(٧)، فيكون المصدر المؤول منها وما في حيزها في محل جر على المضاف إليه.

(٤) الإعراب بالحروف:

طالعنا في كلام الشافعي ما يمكن أن يعد على خلاف الأصل النحوى في هذه المسألة، ومن ذلك حذف النون في الأفعال الخمسة من غير أن يتقدم ناصب أو جازم، ومن ذلك: «والبيع في الذهب ما يتقاضاه مكانهما..»^(٨)، فحذفت النون من

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٨٨/١.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٦٧/١.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٤١/١.

وانظر شواهد أخرى: ٤٢/١، ٤٢، ١١٧، ١٠٢، ٣١٦، ٢٣٣، ٢٥٧، ١٩/٢، ١٠٩/٣، ١٢٦، ١٠٩، الأحكام: ٢٤٩/١.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ١٩٠/١، وانظر: ١٩٦، ١٠٩/١.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٢٣٧/٢.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ١٤٣/١، وانظر: ٢٤٩/٢، ٢٥٣/٢.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٣٥/٣.

(يتقابضاه) المرفوع، «ويتركونه أخرى، ويتفرقوا في بعض ما أخذوا به منهم»^(١)، «فلا يحلوا المطلقة حتى تغتسل من الحيضة الثالثة»^(٢)، «قال الشافعي: كل ما كان مما يملكون لا روح له فإذا لفته مباح بكل وجه..»^(٣)، فحذفت النون فيما من تخفيفاً^(٤).

وما يعد من هذه المسألة استعمال (أبو) بالواو رفعاً ونصباً وجراً: «أخبرنا سفيان عن سالم أبو النضر..»^(٥)، فلفظة (أبو) بدل من (سالم) المجرور، فكان يجب أن يقال (أبي) إذ أريد أن تعرب إعراب الأسماء الستة، ويمكن حمل ذلك على أن الكنية عوّلت معاملة العلم على أن المضاف والمضاف إليه من باب الإسم الواحد.

ومن ذلك أيضاً قوله: «ولو كان كلاهما ذو اليدين كان اسمَا يشبه أن يكون وافق اسمَا كما تتفق الأسماء»^(٦).

(٥) نداء اسم الإشارة غير الموصوف:

لقد ذكر النحويون أن اسم الإشارة إذا نودي وجب وصفه^(٧)، كقولنا: يا هذا الرجل، ويطالعنا هذا النداء من غير الوصف في قول الشافعي^(٨):

مَنْ يَرْزِنْ يُرْزَنْ بِهِ وَلَيْتَكُو بِجَسَارَهِ إِنْ كُنْتَ يَا هَذَا لَيْبَا فَافْهَمْ

١) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٩٧.

٢) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٦٢.

٣) الإمام الشافعي، الأم: ٢٧٢ / ٤.

٤) انظر خالد بن عبد الله الأزهري (ت: ٩٠٥هـ)، شرح التصريح على التوضيح، القاهرة- دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه: ٨٦ / ١.

٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ٨٩.

٦) الإمام الشافعي، الأم: ١٤٨ / ١.

٧) انظر السيوطي، همع الموامع: ٤٩ / ٣.

٨) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٧٧.

(٦) نصب إسمه كان المؤخر بعد الجار والجرور:

لعل للإمام الشافعي لغة في هذه المسألة تخالف ما عليه الأصل النحوي، وما عليه العرب إن لم يحمل كلامه على التأويل، ومن ذلك: «فكان مما ألقى في روعه سنته»^(١) بنصب (سنته)، وذكر الأستاذ أحمد محمد شاكر أنه قد تأكد أن هذا الضبط صحيح، ولذلك أبقاء على حاله^(٢)، ويجوز أن يكون المتصوب خبراً على أن اسمها (ما) على زيادة (من) في الكلام الموجب حملًا على مذهب بعض النحاة.

ومن ذلك أيضًا: «كان له عند الله عهداً أن يدخله الجنة»^(٣)، «قال: وقد كانت لرسول الله في هذا سنتاً ليست نصاً في القرآن»^(٤)، «ثم كانت لرسول الله في بيوع سوى هذا سنناً»^(٥)، «إلا ما كان يحتمل أن يشبه بما احتمل أن يكون فيه شبيهاً من معنيين مختلفين»^(٦).

ولعل ما مر يعزز أن الضبط صحيح، فليس ذلك من الناسخ، وهي مسألة قد تأكد منها الأستاذ أحمد محمد شاكر كما مر، فكتب العربية لم تزودنا بهذه المسألة، ويتراءى لي ما يلي:

(١) أن يكون ذلك من باب نصب معمولي (كان) كما نصب معمولاً (إن)، ولعل ما يعزز ذلك أن الإمام الشافعي قد كان يخاطب كل قوم بلغتهم كما مر، ولقد مر أنه كان ينتقل بين القبائل العربية المختلفة على الرغم من أن مظان اللغة لم تزودنا بهذه اللغة التي جاء كلام الشافعي عليها؛ لأنها لم تجتمع في ثناياها لغات العرب كلها، أو

(١) الإمام الشافعي، الرسالة: ١٠٣.

(٢) الإمام الشافعي، الرسالة: ١٠٣ (حاشية: ٢).

(٣) الإمام الشافعي، الرسالة: ١١٧، هذا الكلام جزء من حديث نبوي شريف.

(٤) الإمام الشافعي، الرسالة: ١٥٩.

(٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ١٧٥.

(٦) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥١٦.

كلام العرب كله، وهي مسألة تبدو واضحة في كثير من مسائل هذا البحث.

(٢) أن يكون الجار وال مجرور اسمًا للفعل الناسخ على أنه مقدر بمفرد على الرغم مما فيه من مخالفة الأصل النحوي.

(٣) أن يكون حرف الخفض زائداً في الكلام المثبت فيما يصح فيه أن يكون الإسم المجرور لفظاً اسمًا لها.

ويتراءى لي أنَّ الأول أقربها وأظهرها لمعرفة الإمام الشافعي بلغات العرب شاذها وفصيحيها.

(٤) أن يكون اسمها ضميراً مستتراً مفهوماً، على أن المنصوب خبرها، ويصح ذلك إذا استقام المعنى.

(٧) أسماء (كان) و(إنَّ) نكرتين مقدمتين على خبريهما:

طالعنا في كلام الإمام الشافعي مواضع يمكن حملها على إجازة كون المبتدأ نكرة إذا لم تُحمل على التقدير والتأنويل من حيث نية الصفة وغير ذلك، وما جاء فيه اسم (كان) نكرة: «فكان شيئاً حلالين، فأثبتت تحليل أحدهما»^(١)، «إذا كانت أم أختا ورثناها بأنها أم..»^(٢)، «ولا يجوز أن يكون شيء حلالاً من جهة الذكارة لأحد حراماً على غيره»^(٣).

وما جاء فيه اسم (إنَّ) كذلك: «إنما قلنا بالاحتياط أن جائزأ أن يصوم»^(٤)، ويجوز أن يُعدُّ المصدر المسؤول اسمها و(جائزأ) خبرها على لغة من ينصب المعمولين على الرغم من تقدم الخبر على الإسم.

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٢/٢٧١.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٤/٨٦.

(٣) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ٢/٩٩.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٢/٢٨٤.

ومن ذلك أيضاً: «ولا أحد نسبته العامة إلى علم إلا حديثاً من الزمان، فإن قائلًا قال فيه بمعنى: لم أعلم أحداً من أهل العلم عرفه، وقد حفظت عن عدد منهم إبطاله»^(١)، « وأن فرضاً أن يقوم بها»^(٢)، القول في هذا كالقول فيما جاء فيه الخبر مصدرأً مُؤَوِّلاً.

ومن ذلك أيضاً: « لأن شاهدين لا يحتمل بحالٍ أن يكونا إلا رجلين»^(٣).

(٨) اقتران خبر بعض النواصخ بـ(أن) وعدمه:

لقد ذكر النحاة^(٤) أن الأكثر في (عسى) اقتران خبرها بـ(أن)، وأن عدم اقترانه بها خاص بالشعر، وما جاء من كلام الإمام الشافعي مجردًا الخبر منها قوله^(٥):

عسى من لة الإحسان يغفر زلتي ويسْتُرْ أوزاري ما قد تقدما

وقوله^(٦):

عسى نكبات الدهر عنك تزول وإنْ ضاقَ رزقُ اليوم فاصبِرْ إلى غدٍ

وذكروا أيضاً أن الغالب في خبر (كاد) التجدد منها، وقد جاء في كلام الإمام الشافعي عدم التجدد: « وأن معرفة خرصهمَا تكاد أن تكون بائنة... »^(٧).

وذكروا أيضاً أن خبر (لعل) يصح أن يقترن بها حملًا على (عسى)^(٩)، وما جاء في

(١) الإمام الشافعي، الأم: ١٨٧٩/١.

(٢) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ١٣٩/٢.

(٣) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ١٣١/٢. وانظر شاهد آخر في المكان نفسه.

(٤) انظر: خالد الأزهري، شرح التصریح على التوضیح: ١/٢٠٦، الصبان، حاشية الصبان: ١/٢٠٦.

(٥) الإمام الشافعي، دیوان الشافعی: ٧٩.

(٦) الإمام الشافعي، دیوان الشافعی: ٧٠.

(٧) انظر الصبان، حاشية الصبان: ١/٢٦١.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ٨٦/٣، وانظر شاهداً على اقتران الخبر بها: ١٠٩/٣.

(٩) انظر: المالقی، رصف المباني: ٣٧٤، خالد الأزهري، شرح التصریح على التوضیح: ١/٢١٣، السیوطی، همع الهوامع: ٢/١٥٨.

كلام الإمام الشافعي من ذلك: «ولعل عمر أن يكون صالح من نصارى العرب...»^(١)
 «ولعل بعضكم أن يكون أخن بمحجته من بعض...»^(٢).

(٩) العطف على الموضع:

ومن ذلك عطف الموصوب على الحال شبه الجملة، ومنه: «بخبر قلته أم قياساً، قال: قلته خبراً...»^(٣)، فعطف (قياساً) على (خبر). قوله: «فإن لم يفعلوا فأهلُ رجل على غير وضوء أو جنباً فلا إعادة عليه ولا كفاره»^(٤).

ومن ذلك العطف على موضع الجملة التابعة لمنصوب، ومنه: «قرحاً ليس بكبيرٍ أو كبيراً»^(٥)، فعطف (كبيراً) على موضع (ليس بكبيرٍ) نعت (قرحاً).

(١٠) إمالة (لا) النافية في (إما لا):

لقد أميل من الحروف (بلـ) لنيابتها عن الجملة وفي الجواب، و(لا) في (إما لا) لوضعها موضع الفعل والفاعل، وقيل إنها تمال في الأجوية أيضاً^(٦). ويظهر لي أن إمالة (لا) في (إما لا) لغة الإمام الشافعي: «كنت مع ابن عباس إذ قال له زيد بن ثابت: أتفتي أن تصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟ فقال له ابن عباس: إما لي فسائل فلانة الأنصارية...»^(٧)، ولغة الإمام الشافعي هي لغة قريش.

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٤/٢١١.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٧/٤٢، وانظر: ١١، ١٣، ٤٢، وهذا جزء من حديث.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ١/٢٩٩.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٢/٢٢٢، وانظر شاهداً آخر: الأم: ٢/١٨١.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ١/٥٩، وانظر شاهداً آخر: الأم: ٤/١٥١.

(٦) انظر السيوطي، همع الموامع: ٦/١٩٧.

(٧) الإمام الشافعي، الرسالة: ٤٤٠.

وانظر في ذلك حاشية الأستاذ أحمد محمد شاكر رقم: ٣.

(١١) أوجوبة أدوات الشرط غير الجازمة.

لقد انتهيت من الأستقصاء الشامل لجواب (لو) في تأليف الشافعي إلى أن أهم سماته ما يلي:

(١) أنه ماضٍ حالٍ من اللام، وهو أكثر شيوعاً من غيره في تأليفه، ولقد ذكر النحويون أن ذلك من غير الغالب، وقيل إن اللام مراده. وهذه اللام عند ابن جني داخلة على جواب القسم المقدر^(١)، ولسنا مع النحويين في أن هذا من غير الغالب، لأنّه يعد غالباً في كلام الشافعي الحجة؛ ومن ذلك: «ولو قلت: يجوز أن استأجر منك عبده عشرة دنانير شهراً... كانت العشرة ديناً...»^(٢)، «ولو صلى مع الإمام فقدر على القيام في بعضِ، ولم يقدر في بعضِ صلى قائماً...»^(٣).

وما جاء مقترناً بها: «ولو كان الحكم عليه أن يضع الجائحة لكان أشبه أن يقول..»^(٤)، قوله^(٥):

ولو لم تكن نفسي على عزيزة مكتتها من كل نذل تحاربه

(٦) أنه مضارع مسبوق بـ (لم):

لقد ذكر النحويون أن الغالب في الجواب أن يكون مضارعاً مسبوقاً بـ (لم)

(١) انظر التفصيل في هذه المسألة: د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ٧٦٨، ابن هشام الأنباري، مغني الليبب: ٣١٠.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٢٤/٤.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ١٠٠/١.

وانظر شواهد أخرى: ٢٥/١، ٢٥، ٣٠، ٣٤، ٤٠، ٣٩، ٣٤، ٤٢، ٤٠، ٥٠، ٤٣، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٨، ٥٩، ٦١، ٦٣، ٦٤، ٦٤، ٦٣، ٦٢، ٩٨، ٨٨، ١٢٢، ١٢٣، ١٣٥، ١٣٦، ١٤٣، ١٤٨، ١٥٣، ١٥٤، ٥٢/٣، ١٥٤، ٥٢/٥، ١١٣، ٥٤، ٥٧/٥، ديوان

الإمام الشافعي: ٣٨، ٢٢.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٥٧/٣.

(٥) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٢٢.

أيضاً^(١)، وتکاد الموضع التي تطالعنا في کلام الإمام الشافعی في هذه المسألة تكون أقل من كونه ماضياً مثبتاً غير مسبوق باللام، ومن ذلك: «وكذلك لو مسح على برقع... لم يجزئه..»^(٢)، «وكذلك لو مسح في الحضر فلم يصل صلاة حتى يخرج إلى السفر لم يكن له أن يصلی بالمسح..»^(٣).

(٣) أنه جملة اسمية مسبوقة بالفاء:

لقد أجاز بعض النحوين أن يكون جواب (لو) جملة اسمية مصدرة باللام، وقد عدُوا من ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنْهُمْ آمَنُوا وَاتَّقُوا لَمْ تَبْرُدْهُمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [القراءة: ١٠٣]، وفي هذه المسألة خلاف بسطت الحديث فيه في (التاویل النحوی في القرآن الكريم)^(٤). وذكر السیوطی أنه يندر أن يكون الجواب مصدرأً بـ(رب) أو الفاء^(٥).

ويتراءى لي أن کلام الإمام الشافعی في هذه المسألة من باب سعة العربية، لأنّه قد جعل الجواب جملة اسمية مسبوقة بالفاء، وهي مسألة تجعلنا ندعو إلى زيادته على أصول النحو، لأن کلامه حجة؛ ولأنّه قد ورد عن العرب الجزم بـ(لو) حلاً على (إن)، وما جاء في کلامه من هذه المسألة: «وكذلك لو آخر الظهر عامداً لا يريد بها الجمع إلى وقت العصر فهو آثم في تأخيرها عامداً ولا يريد بها الجمع»^(٦)، «ولو

(١) انظر السیوطی، همع الموامع: ٤/٣٤٨، د. عبد الفتاح الحموز، التاویل النحوی في القرآن الكريم: ٧٦٨.

(٢) الإمام الشافعی، الأم: ١/٤١.

(٣) الإمام الشافعی، الأم: ١/٥١.

وانظر شواهد أخرى: ١/٣٦، ٤١، ٤٤، ٤٥، ٥١، ٥٣، ١٠١، ١٠٠، ١٢٢، ١٣٤، ١٤١، ١٤٤، ٥٧، ٥٩، ٦٠.

(٤) انظر د. عبد الفتاح الحموز، التاویل النحوی في القرآن الكريم: ٦٧٣.

(٥) انظر السیوطی، همع الموامع: ٤/٣٤٩.

(٦) الإمام الشافعی، الأم: ١/٩٨.

أجازوه جزاً فالغرائز لا تحول دونه ..^(١)، « ولو شهد شاهد أن رجلاً رمى بسهم فأصاب بعض جسده، ثم خرج منه، فأصاب آخر، فقتله، أو جرمه فالرمي الأولى عمد والمصاب الثاني خطأ»^(٢)، « ولو أني اشتريته على ألا أقبضه إلى غدٍ أو أكثر من ذلك فلا خير فيه ..^(٣)، « ولو اشتري أحدهما الفضة، ثم اشرك فيها رجلاً آخر، وقبضها المشترك، ثم أودعها إياه بعد القبض فلا بأس»^(٤)، « ولو أن نفراً اشتروا طعاماً فأقاله بعضهم، وأبى بعضهم فلا بأس ..^(٥) .

والقول في هذه المسألة كالقول في سابقتها من حيث كون كلام الشافعى حجة في إجازة هذه المسألة والقياس على كلامه من غير تردد. ومن المثبت المسبوق بالفاء: « ولو تابا وهربا فيقتلان بالإسم اللازم هما...^(٦) .

ومن المنفي: « وهكذا لو كان صاع البردى وصاع العجوة (بصاعي) لون كل واحد منهما بحصته من اللون، فكان البردى بخمسة أسداس، والعجوة بسدس صاعين فلا يحل من قبل أن البردى بأكثر من كيله ...^(٧) ، « ولو أصييت الثمرة في يدي مشتري رقبة الحائط بجائحة تأتي أو على بعضه - فلا يكون للمشتري أن يرجع بالثمرة المصابة»^(٨)، « وكذلك لو قرأ شيئاً من القرآن لا تجزيه الصلاة إلا به قدم منه وأخر ...^(٩) .

(٥) أنه ماضٍ مسبوق بـ (قد) والفاء:

ومن ذلك قوله: « ولو قال: الله أكبر من كل شيء، وأعظم، والله أكبر كبرا - فقد

(١) الإمام الشافعى، الأم: ٣/٥١.

(٢) الإمام الشافعى، الأم: ٧/٤.

(٣) الإمام الشافعى، الأم: ٣/٨١.

(٤) الإمام الشافعى، الأم: ٣/٣٢.

(٥) الإمام الشافعى، الأم: ٣/٧٨.

(٦) الإمام الشافعى، الأم: ٤/٢٣٦.

(٧) الإمام الشافعى، الأم: ٣/٣٥.

(٨) الإمام الشافعى، الأم: ٣/٤٣.

(٩) الإمام الشافعى، الأم: ١/١٢٢-١٢٣.

كبر وزاد شيئاً، فهو داخل في الصلاة بالتكبير.. «^(١)».

(٦) أنه مصدر بـ (إن):

ومن ذلك قوله: «ولو أهدى إنما كان أحب إلى..»^(٢)، «ولو باع رجل رجلاً أرضاً أو داراً فكان له فيها خشب مدفون أو حجارة مدفونة ليست بمبينة إن ملك الموضوع كله للبائع، لا يملك المشتري منه شيئاً إنما يملك الأرض»^(٣):

أما جواب (لولا) فذكر ابن عصفور أن حذف اللام من جوابها الماضي المثبت خاص بالشعر، وقيل إنه قليل^(٤)، ولم يقع في القرآن. وما جاء في كلام الشافعي من كونه ماضياً مثبتاً غير مقتنن باللام: «ولولا الإستدلال بالسنة وحكمنا بالظاهر قطعنا من لزمه اسم سرقة وضربنا مائة كل من زنا...»^(٥)، قوله^(٦):

ولسو لا خُشَيَّةُ الرَّحْمَنِ رَبِّي حَسِبَتُ النَّاسَ كُلَّهُمْ عَبْدِي

وقد جاء أيضاً مضارعاً منفياً بـ (لم)، ومن ذلك قوله^(٧):

وَالْأَسْدُ لَوْلَا فِرَاقُ الْأَرْضِ مَا افْتَرَسَتْ وَالسَّهْمُ لَوْلَا فِرَاقُ الْقَوْسِ لَمْ يَصِبْ

(١٢) التعدية واللزوم:

طالعنا في كلام الإمام الشافعي بعض الموضع يمكن حملها على أنها لا تخضع لما في مظان اللغة إن لم تحمل على التأويل كالتضمين والزيادة، ومن ذلك تعددية (غليط) بـ

(١) الإمام الشافعي، الأم: ١٢٢/١.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٢٨٣/٢.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٤٧/٣.

(٤) انظر: المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني: ٥٤١، السيوطي: همع الهوامع: ٣٥١.

(٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ٧٢-٧٣، وانظر شاهداً آخر على تصدره بـ (ما) النافية: الإمام الشافعي، الأم: ٢٤/٤.

(٦) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٤٠.

(٧) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٢٧.

(إلى): «ولو غلطَ رجلٌ إلى أنَّ الحديثَ على المُتَبَايِعِينَ..»^(١) ولم يطالعني ذلك في (لسان العرب): لأنَّه يقال: غلطٌ فيه.^(٢)

ومنه (غزا) الذي يصل إلى مفعولٍ صريحٍ أو غير صريحٍ يصل إليه بـ(إلى) في كلام الإمام الشافعي: «ويجب على أهل الإمام أن يغزوا أهل الفيء، يغزو كلَّ قومٍ إلى من يليهم من المشركين..»^(٣)، «فلا بأس أن يغزو إليهم من يقْسِمُ في ثغورهم..»^(٤)، ولعل بالمراد بذلك السير إلى قتال العدو وانتهابه.^(٥)

ومنه (علف) الذي يصل إلى مفعولين صريحين^(٦)، وفيهم ما في كلام الشافعي أنه يصل إلى مفعولٍ صريحٍ وآخر غير صريحٍ يصل إليه باللام: «ويعرفه ويطعنه ويُسقيه ويعرف له..»^(٧).

ومنه (أجاب) الذي يصل إلى مفعولٍ غير صريحٍ بـ(على) في كلام الشافعي: «وأجابهم على ما قالوا له..»^(٨)، وما في مظان اللغة يدلُّ على أنَّه إلى مفعوله بـ(عن) أو (إلى)، أو يصل إلى مفعولٍ صريحٍ، فيقال: أجاب سؤاله، وعنده، وإلى سؤاله.^(٩)

ومنه (اغتصب) الذي يصل إلى مفعولين صريحين في كلام الشافعي: «ولو اغتصبه

(١) الإمام الشافعي، الأُمُّ: ١٠/٣.

(٢) انظر ابن منظور: لسان العرب: (غلط).

(٣) الإمام الشافعي، الأُمُّ: ١٧٨/٤.

(٤) الإمام الشافعي، الأُمُّ: ١٧٨/٤.

(٥) انظر ابن منظور، لسان العرب (غزا).

(٦) انظر ابن منظور، لسان العرب (علف).

(٧) الإمام الشافعي، الأُمُّ: ٢٧١/٤.

(٨) الإمام الشافعي، الأُمُّ: ١٨١/٤.

(٩) انظر ابن منظور، لسان العرب (جوب)، محمد العدناني، معجم الأخطاء الشائعة: ٥٩.

أرضاً.. بالحال الذي اغتصبه إياها^(١)، والقول نفسه في (غضبه): «وكذلك إن غضبه سمناً وعسلاً ودقيناً»^(٢)، « وإن غضبه ذهباً..»^(٣) ولعل ما في مظان اللغة يدل على أنه مما يتعدى إلى مفعولٍ صريح، أو إلى مفعولين يصل إلى الثاني منهما بـ (على)، أو إلى اثنين صريحين على أنه يعني الجماع، وكلام الإمام الشافعي لا يدل على ذلك^(٤).

ومنه (صَلَّى) الذي يصل إلى مفعوله في كلامه بـ (إلى): «فَدَلَّ ذَلِكُ عَلَى أَنَّهُ أَمْرَهُمْ بِالصَّلَاةِ لِلْجَهَةِ الَّتِي وَجَهُوهُمْ لَهَا مِنَ الْكَعْبَةِ..»^(٥)، «كَالطَّاعَةُ لِهِ حِينَ صَلَّى إِلَى الْكَعْبَةِ..»^(٦)، ويتراءى لي أن التقدير: صَلَّى متوجهاً إلى الكعبة، على أن الجار والمجرور يتعلق بحال مذكورة. ويحوز أن يقال: صَلَّى لَنَا، على أنه يعني الإستغفار.

ومنه (بات) الذي يوحى كلام الإمام الشافعي بأنه مما يتعدى إلى مفعولٍ صريح إن لم يحمل على عده ظرفاً: «وَجَعَلَ لَهُ الْخِيَارُ إِذَا بَاتَ مَكَانًا وَاحِدًا بَعْدَ الْبَيْعِ...»^(٧)، ويمكن حمله على ما حكاه أبو عبيدة: بَنْتُ الْقَوْمِ، وَبَنْتُهُمْ وَبَنْتُهُمْ^(٨).

(١٣) زيادة الحروف:

في كلام الإمام الشافعي مواضع كثيرة يمكن حملها على زيادة الحرف، ولعل أهمها - كما يتراهى لي - تلك التي لا تخضع للأصل النحوي، أو تعزز مذهب بعض النحاة، ومن ذلك زيادة الباء في التوكيد المعنوي، وهي مسألة تشيع في مواضع كثيرة من

(١) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٢٥٥.

(٢) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٢٦٠.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٢٦٠.

(٤) انظر: ابن منظور، لسان العرب (غضب)، الزبيدي، ناج العروس (غضب).

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ١/١١٧.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ٤/١٩٥.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٤/٤٦٢.

(٨) انظر ابن منظور، لسان العرب: ٢/١٦ (بيت).

تأليفه: «حتى ينويها بعينها»^(١)، «إلا أن يوجد عنده مال رجل بعينه»^(٢)، «وذلك أن الصفة وقعت على شاء بعينها»^(٣)، وقيل إن زيادة الباء في التوكيد المعنوي لا تصح؛ لأنه ليس من مواضع زيادتها، ولعل ما في كلام الإمام الشافعي من شواهد تجعلنا نحيز هذه المسألة من غير تردد، ولعل ما يعزز ذلك أيضاً زيادتها في قوله تعالى في أحد التأويلات^(٤): «وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةُ قُرُوءٍ» [البقرة: ٢٢٨].

ومن ذلك زيادتها في مفعول (ترى) إذا لم يحمل على أنه بمعنى (تشعر): «أولاً ترى بأن لا بأس بأن أبيعك...»^(٥)، وفي مفعول (اعلم)^(٦): «أَلَمْ يَعْلَمْ زَكَاةَ الْجَاهِ وَاعْلَمْ أَنَّهَا كَمْثَلُ زَكَاةِ الْمَالِ تَمَّ نَصَابُهَا وَالْقَوْلُ فِي هَذِهِ الْزِيادةِ كَالْقَوْلُ فِي سَابِقِهَا، وَهَذَا يَخْرُجُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى؟» [العلق: ١٤].

ومن ذلك زيادتها في الفاعل، ومن ذلك: «وإذا بان أنها ليست بمحاملٍ رجع عليها به..»^(٧).

ومن ذلك زيادة (على) بين المضاف والمضاف إليه: «على أن فرض غسل القدمين

مختقيات كاپیویر علوم مسلمی

(١) الإمام الشافعي، الأم: ١١٧/١.

(٢) الإمام الشافعي، أحكام القرآن: ٤٥/٢.

(٣) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٥٧.

وانظر شواهد أخرى: الإمام الشافعي، الأم: ١٦/٢، ١٦/٣، ٢٨٤، ٦١، ٤١، ٢٨٤، ٧٣، ٦١، ٨٣، ١٠١، ١٠٢، ١٠١، ١١٠، ١٣٩، ١٥٧، ١٣٨، ١٦٣، ٢٤/٤، ٢١٠، ١٨٤.

(٤) انظر د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ١٢٩١، ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب: ١٥٠، أبو حيان النحوي، البحر المحيط: ١٨٥/٢، أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري (ت: ٦١٦)، التبيان في إعراب القرآن، م: ٢، تحقيق علي البيجاوي، القاهرة- دار إحياء الكتب العربية، عيسى الباجي الحلبي: ١٥٦/١.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٢٥/٤.

(٦) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٢١، وانظر: ٥٣.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٩٧/٤.

إنما هو على المتنوّي لا خفي عليه..^(١)، على أن النون حذفت للإضافة؛ لأن حرف الخفض زائد، ويجوز أن تكون النون حذفت تخفيفاً فلا حذف.

(٤) المخدّفات:

تشيع في كلام الإمام الشافعي مسائل الحذف المختلفة شيوّعها في القرآن الكريم^(٢)، وكلام العرب نظمه ونشره^(٣)، ولست أود أن أعزّز هذا البحث بتلك المجمع عليها؛ لأنها ليست ضالّتي فيه، ولذا رأيت الإكتفاء بالإشارة إلى مواطن بعضها، أما تلك التي لا إجماع فيها فسأذكرها معزّزة بشواهد بيّنة من كلامه، لتكون شاهداً عدلاً على ما جعل بعض العلماء يسمون كلامه بأنه حجّة يُقاسُ عليه.

وما هو مجمع عليه من هذه المسألة حذف أجوبة الشرط^(٤)، والمبدأ بعد فاء الجرّاء^(٥)، وتمييز العدد بأنواعه، لأنّه مفهوم، ومن ذلك العدد الصريح^(٦)، وكناية العدد^(٧)، و(كان واسمها) بعد (لو)^(٨) وغير ذلك من مسائل الحذف المختلفة.

وممّا يمكن عدده من المخدّفات غير المجمع عليها أسماء الأفعال الناسخة، ومن ذلك:

مختارات في تبيير علوم مرسل

(١) الإمام الشافعي، الرسالة: ٢٣٠.

وانظر شاهداً آخر في الرسالة: ٥٤٦.

(٢) انظر د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ١٣٣-٨٣٧.

(٣) انظر د. عبد الفتاح الحموز، الحذف في المثل العربي، عمان- دار عمار للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٩٨٤هـ-١٤٠٤.

(٤) انظر الإمام الشافعي، الرسالة: ٤٤٦، ٤٥٧، ٤٧٢، الإمام الشافعي: الأم: ١/٩٨.

(٥) انظر الإمام الشافعي، الأم: ١/٢٣١، ٢٤٥.

(٦) انظر في تمييز العدد الصريح: ٣، ١٠، ٣٢، ٣٣، ٣١، ٥٧، ٥٤، ٣١، ٦١، ٧٥، ٦٩، ١٤٧، ١٥٢، ١٥٨، ١٦٤، ١٦٦، ٢٤٣.

(٧) انظر في تمييز (كم). الإمام الشافعي: الأم: ٣/٩، ٣٥٠، ٦١، ٢٢٧، ١٧٧، أحكام القرآن: ٢/١، وانظر في حذف تمييز (كذا وكذا)، الإمام الشافعي: الأم: ٣/٣٥.

(٨) انظر الإمام الشافعي، الأم: ١/١٠٠، ١١٠.

«وقد يحتمل أن يكون النهي عن بيع العين الغائبة»^(١): لقد ذكر الأستاذ أحمد محمد شاكر أن (النهي) ضُبط بالنصب كما في الأصل، وهو الصواب عنده، لأن اسم الفعل الناسخ حُذف للعلم به.

ومن ذلك أيضاً حذف اسم (ليس) ضمير الشأن على الرغم من اختلاف النحوين في فعليتها أو حرفيتها، أو كونها ليست مخصة في الفعلية ولا مخصة في الحرافية^(٢)، ولعل في كلام الإمام الشافعي شواهد لم يتتبه إليها النحاة تعزز كونها حرافية، لأنها ليست لها خاصية من خواص الأفعال إن لم تُحمل هذه الشواهد على حذف اسمها ضمير الشأن، ومن ذلك: «قيل أفرأيت ما ابتعت فلم أقضه، فأصابه من السماء شيء يتلفه، أليس يفسخ البيع»^(٣)، «قلت: أفليس قد وجب لي عليك شيء لم يكن لي ولا لك..»^(٤)، «أليس تزعم أن البيع يجب بأحد أمرين»^(٥)، «قلت: ليس يقع في هذا شيء...»^(٦)، «أو ليس يقع في هذا شيء..»^(٧)، قوله^(٨): ورزقك ليس ينقصه التأني وليس يزيد في الرزق العناء لعل ما مر من شواهد تعزز حرافية (ليس) كغيرها من حروف النفي المهملة؛ لأنه لا عوج إلى تقدير ضمير شأن محدود، ولعل ما يعزز ما أذهب إليه أن المالي قد حمل قول الشاعر^(٩):

(١) الإمام الشافعي، الرسالة: ٣٤٠.

(٢) انظر: المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني: ٤٥٩، المالي، رصف المبني في شرح حروف المعاني: ٣٠٠.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٦٣/٣.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ٨/٣.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٩/٣.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ٨/٣.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٨/٣، وانظر شاهداً آخر: الأم: ٥٢/٣.

(٨) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ١٦.

(٩) انظر: المالي، رصف المبني في شرح حروف المعاني: ٣٠١، المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني: ٤٥٩، والعجز فيه «إلا ابتدار إلى موت بأسيافي». وانظر تفصيل هذه المسألة في المرجع الأول.

تُهْدِي كَتَائِبَ حُضْرَا لِيْسَ يَعْصِمُهَا إِلَّا بِتَدَارٍ إِلَى مَوْتٍ بِالجَهَنَّمِ
عَلَى ذَلِكَ.

ومن ذلك حذف الموصول وبقاء صلته، وهي مسألة أجازها الكوفيون والأخفش، معهم فيها ابن مالك^(١)، وما جاء في كلام الإمام الشافعي منها: «وتأكيده إياها لأي ذكرت..»^(٢)، أي: التي ذكرت، ويجوز أن تعدد الجملة الفعلية (ذكرت) لا. «قال: فيعدوا هذا أن يكون واجباً وجوب العلم قبله..»^(٣)، أي: الذي قبله، القول في هذه المسألة كالقول في سابقتها. «قال الشافعي رحمه الله: الثمر يباع إن ثمر فيه صدقة، وثمر لا صدقة فيه...»^(٤)، أي: الذي يباع، والقول فيها كالقول في سابقتها.

ومن ذلك حذف همزة الاستفهام، وهي مسألة مختلف فيها، فقيل تحذف عند أمن، وقيل إن ذلك من باب الشذوذ إن لم يكن في الكلام ثم فارق بين الإخبار واستخبار، وقيل إنه مقيد بوجود (أم) في الكلام^(٥)، ولعل ما يعزز إجازة هذا الحذف في كلام الشافعي من شواهد، ويشيع ذلك مع الأفعال المعلقة عن العمل: «ولا أبالي الميت داراً أو أرضاً أو غير ذلك..»^(٦) أي: أترك، «ولا يبالي كان مكيالاً قد السلطان أولًا..»^(٧)، أي: أكان مكيالاً، «ولا يدرى يكون أم»^(٨)، أي يدرى أيكون، «لا يعلم مسافر هو أو مقيم ركعة...»^(٩) أي: كافر تقييات كافية في علوم زردي

(١) انظر: ابن هشام الأنباري، معنى الليب: ٨١٥، د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ٤٩٥.

(٢) الإمام الشافعي، الرسالة: ٨٨.

(٣) الإمام الشافعي، الرسالة: ٣٥٩.

(٤) الإمام الشافعي، الإمام: ٦١/٣.

(٥) انظر: ابن هشام الأنباري، معنى الليب: ١٩، ٨٤، أبو حيان النحوي، البحر المحيط: ١٦٦/٤، ١١/٧، د. عبد الفتاح أحمد الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم: ٨٠٦.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ٤/١٢٥.

(٧) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٩٥.

(٨) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٥٠.

(٩) الإمام الشافعي، الأم: ١/٢٠٩.

ما حذفت فيه في غير التعليق: «قال ليس ذلك للحاكم، ولكن جعلته ردأ عليها بالرحم، ميراثاً؟»^(١) أي: أميراثاً؟

ومن ذلك أيضاً حذف فاء الجزاء، وهي مسألة مختلف فيها، فذهب قوم إلى أن ذلك لا يصح البة، وذهب آخرون إلى إجازته في الضرورة والإختيار، وقيل إنها تمحض في الندرة، ولعل ما في القرآن الكريم^(٢)، وكلام الإمام الشافعي من مواضع يعزز إجازة هذه المسألة بلا قيد، وما جاء في كلام الشافعي: «أوسرأيت إذا استحبينا ركعتي الفجر والوتر وركعتين بعد المغرب لو قال قائل: لا أبالي أن لا أفعل من هذا شيئاً هل الحجة عليه...»^(٣)، أي: فهل الحجة عليه؟ في أحد التأويلات، «قلت أرأيت إذا اشتريت ذات ولد أليس إنما تقع الصفة عليها دون ولدها؟»^(٤)، أي: أفليس، «قلت: أرأيت إن اشتري مغيياً أليس عليه عندك أن يظهره...»^(٥)، أي: أفليس، قوله^(٦):

من كان لم يؤتَ علماً في بقاء غدر ماذا تفكّره في رزقِ بعد غدرٍ

على أن (من) شرطية.

مِنْ تَحْقِيقَاتِ كَابُوتْيَرِ عِلْمِ الْمَدِينَى

(١٥) معاني بعض الظروف والحرروف واستعمالاتها:

ومن الظروف (قط)، وهي للزمن الماضي، ولقد عد ابن هشام^(٧) استعمالها في

(١) الإمام الشافعي، الرسالة: ٥٨٨.

وانظر شواهد أخرى في الرسالة: ٤٦٣، ٤٩٤، ٥٤٦، ٥٥٨.

(٢) انظر د. عبد الفتاح الحموز، التأويل النحوى في القرآن الكريم: ٢٦٤-٢٦٧، ٧٨٥.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ١/١٦٤.

(٤) الإمام الشافعي، الأم: ١/١٦٤.

(٥) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٥٠.

(٦) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ٣٨، وانظر شاهداً آخر في الأم: ٣/٣٢.

(٧) انظر: ابن هشام الأنباري، مغني الليبيب: ٢٣٣.

المستقبل لخنا: «والعامة تقول: لا أفعله قط، وهو لحن»^(١)، ويطالعنا ما عده لخنا في
كلام الإمام الشافعي، ومن ذلك قوله^(٢):

وَلَا تُرِرْ لِلأَعْدَادِيْ قَطُّ ذَلِـاً فَإِنَّ شَمَائِـةَ الْأَعْدَادِ بَلَاءً

ولعل هذا الإستعمال يردّ زعم ابن هشام، لأن كلام الشافعي حجة يقاس عليه
كما مر، وما جاءت فيه للزمن الماضي قوله: «وَلَمْ نَعْلَمْهُمْ تَبَاعِـوا الْحَمْ قَطْ إِلَّا فِـهِ
عَظَامَهُ..»^(٣).

ومن ذلك استعمال (إذا) للظرفية المضمة، وهي مسألة قد أجيزة بقلة^(٤)، ومن
ذلك: «وَاتَّقُلُوا بِخَبْرِ وَاحِدٍ إِذَا كَانَ عِنْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ الصَّدْقَ..»^(٥)، «لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا
أَحْلَهَا (فِلْم) يَسْتَثْنِـ فِيهَا أَنَّهَا تَحْلِـ لَأَحَدٍ دُونَ أَحَدٍ»^(٦).

ومن الحروف الواو التي جعلها للترتيب، وقال بذلك قطرب والفراء والربعي،
وتعلب وغيرهم^(٧).

ومن ذلك الباء التي عدّها في قوله تعالى: «فَامْسَحُوهَا بِرُؤُوسِكُمْ...» [المائدة: ٦]
للتبسيط، وهو قول الكوفيين والأصمعي وأبي عليّ الفارسي^(٨)، وذكر العكري أن
هذا المعنى لا يعرفه أهل النحو: «الباء زائدة، وقال من لا خبرة له بالعربية: الباء في

(١) السيوطي: همع المقام: ٢١٣/٣.

(٢) الإمام الشافعي، ديوان الشافعي: ١٦.

(٣) الإمام الشافعي، الأم: ٣/١١١١.

(٤) انظر السيوطي، همع المقام: ١٧٨/٣.

(٥) الإمام الشافعي، الرسالة: ٤٠٧.

(٦) الإمام الشافعي، الأم: ٣/٥٥.

(٧) انظر: ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب: ٤٦٣، المرادي، الجني الداني: ١٨٩.

(٨) انظر جمال الدين محمد بن هشام الأنصاري (ت: ٧٦١هـ)، شرح قصيدة كعب بن زهير في مدح الرسول -، تحقيق د. محمود حسن أبو ناجي، دمشق - مؤسسة علوم القرآن، الطبعة الثالثة، ٤١٤٠هـ - ١٩٨٤م: ٤٠.

مثل هذا للتبعيض، وليس بشيء يعرفه أهل النحو..^(١)، ولعل ما ذهب إليه الشافعي يرد زعمه، لأنه أعرف بلغة العرب منه، وكلامه حجة.

وبعد فلعل ما مر في هذا البحث من مسائل مختلفة في اللغة والنحو يعزز أن لمن وسم الإمام الشافعي بالفصاحة، وأنه ذو معرفة واسعة بلغات العرب فصيحتها وشاذتها، إذ أقام في بطون العرب سنين طوالاً، ورافق هذيلاً ينزل بنزولها ويرحل برحيلها، وأن كلامه حجة يقاس عليه عذراً على الرغم من أن النحويين واللغويين قد خلت كتبهم من الإشارة إليه إلا في كون الواو للترتيب على الرغم من أنهم حريصون على التقاط ما يعد شادداً وما لا يخضع للقياس، وذكر اللغات التي تعززه. ولعل ما مر يعززه أيضاً توافق كثير من الأعراب إلى مجلسه للإستماع إلى فقهه، لأن له اختيارات في اللغة تعد من باب سعة العربية.

ولسنا ننكر أن بعض تصانيف الإمام الشافعي قد اعترافها تصحيف وتحريف في بعض المواطن، وبخاصة الأم، ولكن ما يزيدنا ثقة أن ما اتخذنا شاهداً في هذا البحث له أضراباً أخرى في المصنف نفسه أو في تصانيف أخرى.

ولاني لأدعوك حملأ على ما مر إلى تدوين اختياراته في مظان النحو واللغة على أنها من باب سعة العربية، وعدم عدّها خناً أو خطأ، فهو لم يطالعنا بلغته الحجازية فحسب بل بلغات أخرى تشهد بمعرفته التامة بها، فالالفاظ اللغوية التي تدور في ثنيا تأليفه نحو يسوى، ويستأهل، وأعزب، والكل والبعض، وغيرها - ليست من باب اللحن أو من باب كلام العوام كما تراءى لكثير من النحويين لأنها جاءت على لغات عربية لم يطلع عليها هؤلاء، والقول نفسه في نصب معمولي إنَّ وكأنَّ، ونداء اسم الإشارة، وما يتصدر به جواب لو، والتعدية واللزموم وإدخال حرف التعريف على العدد المضاف إلى معدوده، وغير ذلك من المسائل المختلفة المسوطة في هذا البحث، ولسنا ننكر أن ما يلجهه إلى الخروج عما يسمى فصيحاً أو مقيساً للإجتهاد في

(١) أبو البقاء العكبي، التبيان في إعراب القرآن: ٤٢٢ / ١.

إفهام العامة ومريديه، وإزالة الشك في مسألة ما، كتوكيد الفاعل الضمير المستتر بآخر منفصل، وإلحاد التاء بزوجة وغير ذلك من المسائل المختلفة التي تبدو بينة في هذا البحث.

وبعد فأسأل الله أن يكون هذا البحث قد جلى هذه المسألة، وأزال عنها غبار الشك والتناسي والإهمال، وعزز أن الشافعي فصيح، لغة وحده، يقاس عليها. وأسأله المغفرة إن زلت وجزيل الثواب إن أصبت.

